هذا الكتاب [illegible] جناد الدين

واذا راى الهلال فليقل

الله اكبر اللهم اهله علينا باليمن والايمان والسلامة
والاسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربي وربك الله هلال خير
ورشد اللهم اني اسئلك من خير هذا الشهر وخير القدر
واعوذ من شره

فالاحاديث

اللهم ارزقنا خيره ونصره وبركته وفتحه ونوره و
نعوذ بك من شره وشر ما بعده
واذا نظر الى القمر فليقل اعوذ بالله من شر هذا ليلة في احسن كهيئة

من تملات الفقير شيخ محمد المعترف بتقصيره
بخدمة مولاه جعله ممن ارتقى الى ذروة الفضل
والعلم بحرمة حبيبه المصطفى

١١١١ ٥ ٢ ٢ ١١١١ ٥ ٢ ٢

صفر سنه الف كشيده مدت بسر
ميمى كشر وكوشر دبانى درب
پس صيار الف وهى مولوكر درس
انست يقين نام خداى اكبر

رب يسر

اثبات واجب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سبحانك ما اعظم شانك • واظهر برهانك • انت الشاهد في العين • ولا يشاهدك العين •
انت اقرب الى الشيء من نفسه • وقد ضل الجميع في البين • لا يبصرك نواظر البصائر الا بانوار رحمتك • ولا
يظهر لك ظواهر الدلائل الا باظهارك • فانت الدليل على ذاتك بذاتك • ثم على ما سواك بانوار صفاتك •
اخرجنا من الظلمات الى النور • وكتب من لا تنكاس نوره مهاوي عالم الزور • وصل على الهادي
اليك بعد ما وفق غاسق الجهالة • والقائد الى جنابك حيث انتقب وهم الجهل الهدى نظام الفضائل •
محمد مجمع الكمالات الالهية • ومنبع السعادات الازلية • والوصي ذوي النفوس القدسية •
ما دامت الاد وار والازمان • ونسلت سلسلة الاسباب والعلل • وبعد
فيقول الفقير الى عفو ربه الغني محمد بن اسعد الدولة الصديقي قد حررت في هذه
الرسالة وقوع براهين اثبات الواجب على ذكره على ما اورده اعلم الكلام • واجتهدت
في تشييد مبانيها وترتيب مقدماتها على ابلغ النظام • ثم اعتنيت بما سنح به خاطري
من وجوه النقض والابرام • والدفع والاتمام • سالكا في جميع ذلك مسلك الانصاف • تاركا
عن سبيل الاعتساف • ولم اجر على التقليد فلك النظر الاتساع • ولم اتقيد
بالخلاف فاني اقول بلا نزاع • وقد سميته بتقريب المقاصد لاصلاح الافهام • وان اقضي له

لا الاطناب في الكلام • فان المقاصد في انفسها غامضة فلا يصح ان يجمع تقصير اللفظ ودقة
المعنى فيتعلق نظمه وينبعث فهمه • وقد كنت ملازما لدرس من افهم الانام العصيف ما فلا يرى هذا التطبيق
الحيث انتهت فقد عاق عنها موادنة عوائق الى ثانية على نسيت عليها عنا كيا لنسيان
لا اذ ورد اشارة فلسنة هزت منى عطف وشدت عضدي فعدت الا اتمامها في ثت
عدلتم ثم عاودته لتبليغ اظفار التقديم وانما هي هاجنة الا الى الجبين فلست عندها الزلة
للتدين بالنظر الدقيق المتقي بهمة عن مضيق التقليد الى ذروة التحقيق المسوق اطراق
الظلام جلد ودقة المودة لهذه الى دقة وقليل ما هي فان اكثرهم جاهلون او في هلون والله
يحق الحق بكلماته ويكره المبطلون والله ولي التوفيق وبيده ازمة التحقيق اعلم
ان الكواسيع المودة بهذا المطلب لما كانت منحصرة في مسلكين احدهما يتوقف على ابطال الدور
والتسلسل والآخر ليس كذلك بل يدل على اثبات الواجب اولا ثم ينتقل منه الى ابطال الدور والتسلسل
لما سيرد عليه فلا لزم من ثبت الزمان على مقصودين ليثبت بينهما المسلكين وقد كان الثاني ابسط ثبتا
ان نقدم فنقول المقصد الاول في المسلك الاول وفيه طرق الطريق الاول قالوا ان شيئا موجود
على ما كان يكون فانه مستند الى الواجب ابتداء او بواسطة ثبت المطلوب اما الاول فوجود موجود
فانه لا واجبا او ممكنا مستندا الى ثبت المطلوب والا فان رجع سلسلة الاستناد في شيء من المراتب
دار والا تسلسلت اعلى الاعتبار الذهني ذلك محال فلا محالة وقع نقطة الامكان اي تلك الاسناد يتم

لا يشتد بها شيء اذ لو كان معدوما لكان جزءا معدوما ضرورة ان ما يوجد جميع اجزائه فهو
موجود وكذا الحكم في الاعتبار الثاني اذ لا وجود له فقط له مجموع الهيئة الاجتماعية
المعلومة فالاجزاء باسرها موجودة فيكون المجموع بهذا المعنى موجودا ولا شك انه محل للاشياء
لا كلها اذ لو كان كذلك لكانت فيه واحتجنا لا فهو محل الكل محل وكل محل فله علة فالكل
المجموع او جزءه او امر خارج عنه والاول باطل ضرورة ويوجب تقدم العلة على المعلول وامتناع تقدم
الشيء على نفسه والثاني يفضي الى ان علة الكل جزء لان كل مجموع محتاج الى علة فلو
لم تكن علة المجموع ومن علة لم يكن لبعضه فقط وان كان علة للجزء فيكون ذلك الجزء علة لنفسه ولعلله
وان بطل القسمان الاولان تعين الثالث فتكون علة اي موجود اخارجا والموجود كان يجمع
الهيئات وليس لذاته وهو المطلوب وهذا التقرير يندفع عنه عدة ما يرد عليه منها ان المجموع
يشعر بالتساوي وهو لا يتشابه المجموع له فاشار الى الجواب بما يشعر بالتعليل يعني مصادرة وذلك كما عرفت
فان المراد بالمجموع الهيئة الاجتماعية وقد لوحظ بالاشتراك لها ومنها انه ان اريد
[illegible] فهذا [illegible] الهيئة الاجتماعية وذلك
لما عرفت ان المراد هو المتحد بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية وحيث في الاعداد حيث فهي انها الوحدات
من غير ان يكون مقتضيها الهيئة الاجتماعية وقد بينا ان الكل بهذا المعنى موجود لوجود جميع اجزائه
وقد يحصل له الاجتماع فيكون مقدما او اما وقد يكون مقدما بالمعنى هادفهم ولا اول لان كان بعد ملاحظة

علما فظات متعددة بحسب عدة الآحاد فهو الهيئة التفصيلية لها وان كان عند ملاحظة واحدة
بالاجمال كالشاهد لواحد واحد على سبيل البدل فهو معنى الكل الافرادي والثالث هو المعنى الكلي
المجموعي وله ماصدق ذلك الاعتبار الهيئة الاجتماعية فافهم ذلك ثم يقول على ايراد وهو
انه ان اريد بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفسه فيلزم ضرورة وجوب
تقدم العلة على المعلول فلنا في العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة
لزم في الممكنات تقدمها على نفسها بمراتب لان مجموع الاجزاء المادية والصورية
جزء من العلة التامة فيكون مقدما عليها وهي على هذا التقدير متقدمة على المعلول
المركب الذي هو مجموع الاجزاء وايضا مجموع الموجودات في الواجب والممكن محل له مبادئ
لا الاجزاء وعلة التامة نفسه اذ ليست جزءا من ضرورة امتناع الانفكاك الاجزاء
ولا خارجا عنه اذ لا خارج عنه فتعين ان يكون نفسه وايضا العلة التامة مجموع امور
كل واحد منها متقدم وكل لازم من تقدم المجموع فان مجموع اجزاء الشيء غير متقدم
عليه بل هو عينه مع ان كل منها متقدم عليه وان اريد بالعلة الفاعلية فلم لا يجوز
ان تكون جزءا فقوله لان علة الكل علة لكل جزء فيكون علة لنفسه ولعلله قلنا
انما يلزم لو كان علة تامة للكل اذ في التوقف الكلي على ما خارج عنه والمفروض كونه
علة فاعلية وهو ممنوع في الامتناع الا الغير والجواب ان المراد انها علة لا مطلقا

بل الفاعل المستقل بالتأثير يجب أن لا يستند المعلول إلا إليه أولا فصدور زيد والفاعل المستقل
بهذا المعنى في الجميع الذي هو جميع أجزائه يجب أن يكون فاعلا في وقت واحد وإلا لم يكن فاعلا
مستقلا ضرورة استناد بعض الأجزاء إلى الغير وغير معلولاته لا يقال كل ممتنع وجوده
لأن الفاعل المستقل في الجميع فاعل لكل جزء مستند بالمركب إلى الواجب والممكن فإن
الفاعل المستقل هو الواجب وهو جزؤه لأنا نقول ليس لكم هذا المنع بعد قيام
الدليل عليه في المركب من الممكنات الصرفة لأن بناءه مقدمة من مقدمات دليله
وتلك المقدمات بأسرها ظاهرة على قابليته للمنع وليس لكم أن تقولوا إنه ينتقض بالمركب
من الواجب والممكن فإن الدليل المذكور لا يجري فيه وبهذا يتبين بطلان ما قيل إنه يجوز
أن يكون في المعلول الأخير علة الجميع وهو معلول لما قدم منه وأخر وهكذا لأن المعلول
ما بقي لمعلول الأخير علة موجدة للسلسلة بأسرها مستقلة بالتأثير فيها حقيقة لا
علة لنفسه قطعا وأعني من علة الجميع بأنه لو لزم أن يكون فاعل الجميع بالاستقلال
فاعلا لكل جزء لأن الجزء مركب بين أجزائه ترتب زمانا كالمسبب مثل أما تقدم المعلول
على علته أو تخلف المعلول عن علته المستقلة لأن كل فاعل الجميع بالاستقلال
أما أن يكون موجدا عند وجود الأول أو لا وعلى الأول يلزم تخلف الثاني
عن علته المستقلة وعلى الثاني يلزم تقدم الأول على وجود علته المستقلة وأيضا

وأيضا لو فرضنا ثلاثة أشياء كل واحد منها معلول العلة الأخرى مستقلة بالتأثير في جميع العلل علة
مستقلة بجميع المعلولات مع أن ليس علة شيء من تلك المعلولات الثلاثة ضرورة
استناد كل منها إلى الواحد فقط من تلك العلل وأجيب عن الأول بأن تخلف المعلول عن
الفاعل المستقل بهذا المعنى غير ممتنع إذا لم يعتبر استناد جميع ما لا بد منه في التأثير
والممتنع هو التخلف عن الفاعل المستجمع لجميع ما لا بد منه على أن لو لم يكن فاعل
الكل بالاستقلال لما فاعل الكل لأن كذلك لا يكون فاعلا فإن جاء فاعل الكل لا أن يعني
يكون فاعلا لكل جزء وهذا يندفع إلى الثاني أيضا وهذا الفيه يلزم في غرضنا
وهو إبطال كون كل علة مستقلة بجميع المعلولات لأنه لا يلزم على ذلك أن فارغ
عنه فهو لما عين فيلزم تقدم الشيء على نفسه أو داخل فيه وتنقل الكلام إلى الآخر
لا ما يكون علة لنفسه أو يبين وجه فطرة فرض علة تلك السلسلة ضلالة أو يلتزم بأن
يكون علة إيجاد الأشياء فيه الكل يكون ذلك أي الأمر وسائر النفس فيلزم من هيئة المرفوع
في الحمل الأول أو نقول علة أي ابتداء أن يفعل الكل أو فرض علة يجيء فإن علة واحدة بالعلية
لا تكون أثرا فيلزم تركيب لم يوجد وأعني من علة بأنه لم يكن يكون علة الجميع
بالنفي لا لكون نفسه بمعنى الجامع وجوده من غير مجامعة الأمر الآخر فإن الثلاث علة للأول
والثالث علة للثلاث وهكذا أو فرض الاتحاد على أنها ملتبس الجميع لكن فهو على عنها

الوجه غير الافراد لم يكن العلة فارقة فهي على الافراد ولا امتناع في تعليل الشيء بنفسه بطريق
توزيع الاجزاء عاد على الاجزاء فاذا ولما امتنع تعليل الشيء بنفسه بالمرة سواء كان بسيطا في نفسه او
مركبا واجيب بان الممتنع هذا الممتنع عينا الاما بلا واسطة ان هذا الاتحاد ممكنات موجودة كما
ان كل منها ممكن موجود وكما ان ممكن الوجود الواحد محتاج الى علة موجدة كافية في ايجاده كذلك الممكنات
المتعددة الموجودة محتاجة الى علة موجدة كافية في ايجادها وتلك العلة لا يمكن ان تكون غيرها لكن العلة
الموجدة تلك سواء كان واحدا في نفسه او متعددا ايضا يتقدم عليه في الوجود وفي التعليل
تقدم الممتنع على نفسه والاشتباه انما وقع بين تعليل كل واحد من السلسلة بآخر منها وبين
تعليل كل عضو بجميع اعضائها والحق سواء استاذ في الذكر بصدده ابطاله بالدليل والثاني
ينبه على بطلانه بطريق اتم وهو ان في تعليل الكل بالكل تعليل الاثنين بطريق
الدور او بغير مقصد فلو صح ذلك لزم في تقدم احدهما وتفصيل ذلك يكفي الناظر
وفيها فمن بعد النظر في تلك المقدمات للفصل بين ما يليق منها بالنقض والابرام فنقول
اما ما قيل في الشق الاول من الدليل الاول فلان اريد بالعلة العلة التامة فلم يجز ان يكون نفسه مع
تقريرهم هذا المنع في سائر تتميم والعطف للدليل الاول وكذا في الثاني فلو كان بعينه
المعلول لكونها غيره وايضا التقدم في الوجود بنظر الى ذلك لزم ان تكون العلة التامة نفسه
الممكن لكونه وجوده في الخارج وكونه كذلك فلا يمتنع وقال الامدي انتقاد الممكن الغير فلا يلزم ترتب

اولا هذا ولا ذلك وهو الممكن مع

ترتب اصلا فلا يمنع السلسلة الغير المتناهية وفي تسد باب اثبات الصانع بالاستحالة لانه
لا يكون في الاسباب مغايرا جوازا ان يكون سبب التام نفسه فانه قلت لا يجوز ان يكون الحادث
علة تامة لنفسه والا لكان قديما ضرورة ان ما يكون ذاته في وجوده يكون قديما يمكن اثبات
الصانع بالممكن الحادث قلت هذا لا يرد على ما قلنا من انه يسد باب الاثبات بالاستحالة اذ لا يمكن
الاثبات بل محتاج الى الافتقار وهو مطعون على جواز الاثبات وحكى لنا العلة التامة نفسه
الشيء يستلزم عدم جوازه فهو باطل فما اتفق عليه كافة المحققين فليتفق عليه مقرا عما
نقول في لزوم اثبات الممكن الحادث الا الممكن قديم يكون علة التامة نفسه فينقطع السلسلة
كما يتعين لتمامه الا الواجب القديم في غير فرد فانه يكون مبدأ وبها الممكن ما لم يجب له الوجود
والعدم بالنظر الى ذاته فلو كان علة تامة لنفسه كان وجوده واجبا بالنظر الى ذاته اذ بالنظر
الى ذات العلة التامة يجب وجود المعلول لا يقال الغاية لم لو كان واجبا لم يفتقر الى ذاته الذي هو
غيره لانا نقول الواجب الذي هو بمعنى التقديم هو ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو صادق على ما
يكون علة تامة لنفسه فيلزم كونه واجبا ايضا انه محتاج الى غيره بالتأثير لا يقال لكن نفسه بل كان
الموجود اما ان يكون الى غيره في وجوده وهو الممكن او هو الواجب فلو لم يلزم ذلك لانا نقول
يلتفت ان كون الواجب على بعض التقديرات الى غيره في بقائه وهو قوله الشيء اما ان
يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو الواجب او عدمه كذلك وهو الممتنع اذ غرضنا ان الله تعالى

من التفصي عن هذا المنع مع انهم لم يقوموا بذلك الامر بل عدلوا عن المقدمة
الممنوعة واستدلوا على المطلب بدليل اخر فنقول ايضا العلة التامة اما
عين العلة الفاعلية وهو العلة التامة البسيطة وذلك حيث لا يتصور
مانع عن الحلول كما في العلة الاولى بالنسبة الى الحلول الاول او يكون ارتفاع المانع
جزء من العلة التامة كما في الثواني مشتملة على العلة الفاعلية وهو العلة المركبة
ولا يمكن عدم اشتمالها عليه ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود
ضروري ولذلك حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية وكل معلول يحتاج اليها
سواء كان العلة اذا انفرد هذا فنقول لو صار كون العلة التامة
نفس الحلول فاما ان يكون علة فاعلية له وهو محال لوجوب تقدمها واستلزام
تقدم الشيء على نفسه واما ان يكون مشتملا عليها فيكون جزء علة فاعلية
مستقلة وهو محال لما تقرر ولانه حينئذ لا يندرج البساطة
لان حلوله بعد الصلاح عدا ان الفاعل المستقل للمجموع لا يكون جزءه ومع
لا نفع في العدول عن العلة التامة الى الفاعل المستقل فقد لاح بما ذكرنا
ان العلة التامة يجوز ان يكون الحلول مع قطع النظر عن وجوب تقدمها او

غير ممكنة في غير المجموع فإن حيث عبارة عليه مما تأخر الأثر عن تقدم كل ذي تقدم
الكل المجموعي وحكم الأفراد فيه يخالف حكم الجماعة فإن الأثر من مجموع أجزاء الشيء غالبا
يمشي على ما يوجد القول في المركب المفروض فإن الأجزاء إنما أثر بحسب ما يكون في ذوقه
وحينئذ يلزم أن يكون الأجزاء بالأمر مغايرا للمجموع ونقول لقول مفصل وكم الأجزاء
بالأمر متقدم على المجموع أن أريد به مفهوم القضية الحملية التي الحكم على كل فرد فرد
بالتقدم فهو ممنوع وإن الأمر مغاير للمجموع وإن فرد فرد ولم يكن النزاع فيه وإن
أريد به حمل وعدا على موضوع وهو هو معتبر في نفسه غير المجموع فإنه
متقدم بالقول وهو غير المعلول وهل النزاع أيضا والحق في المقام يقال أن
جميع الأجزاء المأخوذة بالنظر هو اعتبار اعتبارها منفردين وهو هذا
الاعتبار جزء من العلة التامة متقدم على المعلول غير متبين وعتبار على النحو
المعين الارتباطي الذي هو عليه وظاهر وهو هذا الاعتبار غير المعلول
فإن قلت لا يخ أما أن يعتبر هذا الارتباطي في المعلول أو لا وعلى
الأول يلزم فرض مجموع الأجزاء مجموعا هكذا وعلى الثاني يكون عينه أي اعتبار آخر

هذا الجواب ما تشرا الشق الأول
الأن الارتباط بالأمر يلزم الخلق
فتقيض الأنفرادي م

أخذت لعل الارتباط المأخوذ شرط العينية جميع الأجزاء للمعلول وليس
قطعا
لجزئه فلا يلزم الخلف ولا كونه غير المعلول مطلقا قلنا قلت هذا أيضا
يمشي في المركب الذي لم يحصل صورة وأما فيما ليس كذلك كما في محتاج هذا
فلا أقل يكون الاتحاد غير صورة فلا نزاع فيها أن ارتباط تعبيرا في الجميع
عينا وسقط أخرى لكون جزء من العلة التامة ومقدمة قلت نعم جميع الأجزاء
إنما يكون جزء من العلة التامة وموقوفا عليه حيث يكون المركب جزء صورة وأما
في غيره فغير المعلول لا جميع الأجزاء لكن على نفسها والعلم ضروري فإذا
اعتبر ذلك الجميع من غير ارتباط فلا شك أن ذلك الجميع المعلول فلا يكون
جزء من العلة التامة وأما الثاني وهو أن الوجود من الواجب والممكن
وعلة تامة جزء بحسب بعض الأجزاء وأما عند ذاتها فخارج
فتعين أن يكون نفسها فأقول هذا أقوى شبهة ولا يدفعه حديث
الارتباط لأن لا يعتبر فيما بينها الارتباط بل يلاحظ تلك الأجزاء بأسرها من غير
الأخر بوحدها أو وجد النقص عند ابتداء المجموع بمثال المعتبر
معلول واحد يستند على علة واحدة بل معلولات متعددة فلو لحظت

الشبهة الثانية

مرة فيستدعي علة متعددة وتلك العلل هي مجموع السلاسل التي هي اجزاء تلك
السلسلة مما فوق المعلول الاخير الى الواجب فان قلت المجموع يحتاج الى المعلول
الاخير فلا يكون تلك السلاسل بما رها علة تامة حتى يحتاج المعلول الى الخارج عنها
قلت المجموع هنا هو نفس تلك الاجزاء المتقومة وقد لوحظت دفعة فلا فرق
بين ان يطلب علة الكل منه مفصلا وبين ان يطلب علتها باسرها مجملا الا بالاجمال
والتفصيل في الملاحظة والاول في ذات الملاحظ وتفصيل الذات يطلب علة معلولاته
متعددة فالجواب ان يجمع علل كل واحد واحد فلا فرق بين ان يطلب مثلا علة ا
ثم يطلب علة ب ثم علة ج وهكذا وبين ان يطلب علة ا ب ج دفعة
الا في الملاحظة فانه قد لوحظ كل منها اولا في صورة خاصة وفي الثانية لوحظت
معا بصورة اجمالية وكذلك الفرق بين الجواب بان يبين علة كل واحد منها
مفصلا فيقال علة ا ذ وعلة ب ه وعلة ج ز مثلا وبين ان يجمل
في القول فيقال علتها د ه ز لان ما لوحظ اولا في الاولى لوحظ ثانيا في الثانية دفعة
في الثانية دفعة ومعلومات الملاحظ في الصورتين واحد فكما يكون
في الصورة الاولى العلل الاخيرة غير العلل وكذا في الصورة الثانية وهي

كما في سائر المفهومات المشكلة والمتواطئة فان قلت فيرد نقوله العلل المستقلة على معلول واحد فتكون
قلت توارد العلل التامة محال مطلقا وكذا توارد الفواعل المستقلة المتباينة ولها المتداخلة
فلا منع استحالة ترتب نقول هو واقع عند العقل العاشر مثلا كل واحد من السلسلة المتدرجة فيها
فوقه الى المبدأ علة مستقلة له بالحيثية المذكورة وهذه الا يستند الى غير تلك السلسلة بل
وما يستند اليها بل سلسلة العقول العشرة السلسلة المتدرجة من التاسع الى المبدأ علة مستقلة
لها ضرورة اذ كل جزء منها اما مستند اليها او الى جزئها فان العاشر مستند اليها والتاسع
والثامن الى جزئها فان التاسع مستند الى السلسلة المتدرجة من الثامن والثامن
من السابع وهكذا وكذا السلسلة المتدرجة من الثامن فما فوقه الى المبدأ علة مستقلة لها
لان كل جزء منها اما مستند اليها كالتاسع او الى ما يستند اليها كالعاشر او الى جزئها
كالثامن فانه مستند الى جزئها اعني المتدرجة من السابع وهكذا لا يقال لا بد من علة
لا يكون اولى منها لانا نقول هذا اول المسئلة وعين النزاع فان قلت المراد بالعلة
المستقلة ما لا يكون له شريك في التأثير كما صرح به في شرح المواقف في بحث
العلة والمعلول وح يتم الكلام فهذه كلمة اخذت من غير المتناهي فهو علة قريبة
لفرد وشاركه غيره في التأثير القريب في فرد آخر فلا يمتنع تناهي علل قريبة كما هو

الى غير النهاية وهكذا فقوله كل جزء اه قلنا لا نم قولكم كل جزء تأثيره انما يتحقق
الاثر اتماما على الجزء او تحقق الفاعل المستقل والمجموع فهذا المعنى على
انتهاء الجزء الاخير لا يكون المعلول مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه
او الى الجزء الاخير لا نم ذلك فقوله على كل جزء ولذا كان تأثيره فيه لاحد المستند
الى نفسه الاثر كنته اقل اتماما على الجزء فيكون احد المستند الى
الجزء الاخير اقل وذلك لا يجوز وان كان المعلول لا المستند الى نفسه اقل من كل المستند
الى الجزء الاخير الاثر والاستقلال الحاصل من الثانية من استنادها اليه الى ما
صدر عنه والمجموع احد هذه الامور في علة الجزء الاثر مع كون احد جزء
منها في نفس الجزء الاثر لا يقتضي اولوية احد هذه الامور الاخر وان كان لا يستند الى الجزء
ما يستند المعلول الى نفسه اقوى في العلية والتأثير ثم يستند الى الجزء
وعلى تقدير انتفاء الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوي قلت بعد التسليم
مفهوم العلية الاستقلالية متحققة فيهما سواء كان على السوية فيهما
فيكون متواطئا او مختلفا بالاولوية وعدمها فيكون مشككا فاذا لم
من كل منهما علة من جميع الوجوه على تقدير الاولوية وترجيح المساوي على تقدير التساوي كما

أذ لا فرق بين جزء وجزء حتى يكون المؤثر القريب في واحد منهما مؤثرا قريبا في الجملة دون الآخر
القريب في الجزء الآخر فلت ان اراد انتفاء التأثير في التأثير مطلقا قريبا او بعيدا فلا نسلم
انه صدق في كل معلول لكونه علة مستقلة بهذا المعنى كيف ولو صح ذلك لا يتوقف ترتب
العلل المتناهية في مطلق التأثير وان اراد ان يكون هناك تأثير الا ورجع اليه ابتداء او
بواسطة ترجع الى المعنى الاول ويحتاج الى التعميم المذكور فيه بان يقال او الى جزء ليندفع
عنه النقض المذكور هناك وح فالكلام عليه الكلام عليه فان قيل المراد من المؤثر المستقل
في كل مرتبة موجود لا يكون له شريك في التأثير في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا وهو صدق
في كل معلول لانه في كل مرتبة من مراتب التأثير في شيء يكون هو تام المتصف به فاذا اخذ
هو المؤثر فتلك المرتبة لا يشاركه غيره في هذا التأثير ولا يتعين المتصف به فلا يكون تأثير
ضرورة اقتضاء الوصف موصوفا معينا وح فالترديد في العلة المستقلة القريبة فقول
العلة القريبة المستقلة بهذا المعنى هو فوق المعلول الاخير الى غير النهاية اذ هو تام المؤثر
القريب في تلك السلسلة فان اخذ جزء منها معلول قريب جزء منها فان قيل المراد بتام المؤثر
في المجموع قريبا او بعيدا فقول هو ليس فوق المعلول الاخير الى غير النهاية باعتبار ما يشتمل
عليه من السلاسل فان المجموع بهذا المعنى امر متعدد تام مؤثر فيه مجموع تلك العلل وكل واحد من

من آحاد تلك السلسلة معلول السلسلة من قبل السلاسل مثلا المعلول الاخير معلول السلسلة
متأخر فوقه وهو السلسلة المتداخلة متأخر فوقه وهكذا فمجموع تلك السلاسل علة مساوية للمجموع
بهذا المعنى فان نقل الكلام الى علل تلك السلاسل لكونها ممكنة فنقول هي مجموع مجموع
السلاسل التي هي جميع السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع المراتب الغير المتناهية
فهناك سلاسل غير متناهية ثم كل منها سلاسل غير متناهية وهكذا فجميع تلك السلاسل
الغير المتناهية هي الغير متناهية هو العلة التامة لتلك السلسلة المجامعة لجميع ما يتوقف عليه
تلك السلسلة قريبا او بعيدا وذلك المجموع هو بعينه جميع السلاسل التي تشتمل فوق المعلول
الاخير عليه بحيث لا يشذ منها عنها فالعلة التامة اعني جميع ما يؤثر في السلسلة قريبا
وبعيدا هو ما فوق المعلول الاخير فانا نقول الفرات سلسلة للوجود اساسها الواجب
والممكن هل ان يكون المؤثر التام القريب فيها هو الواجب صرفه انه مؤثر قريب في واحد
منها فقط فاما ان يكون هو فوق المعلول الاخير من تلك السلسلة وحده وهو ليس اثر ما فيها
من سلاسل في التأثير القريب في آحاد اخر منها فيكون مؤثرا تاما فيه ليس الا الاشتراك
ملحوظ حاصل عنه او يكون مجموع تلك السلاسل بأسرها وكل واحد من الجميع جار في
السلسلة الغير المتناهية بلا فرق فاحتر لنفسك ما يحلو فانا ما نقول به هنا

نقول به هنا

مطلب بيان اثبات الواجب تعالى

وانت مما فصلنا لك خبر بان الحق هو الثاني والنظر السابق لاثباته
على هذا وهو يهدي الحق ويدل السبيل واعلم ان الشريف العلامة
قدس سره قد قرر البرهان في حواشي شرح حكمة العين بوجه
مفصل وبذل فيه الجهود ووصفه بانه ينكشف به المقصود لاثباته عليه
شيء من الشبه الولادة ومن نور جميع ما يرد عليه بتوفيق الله تعالى
فالق السمع وانت ثم يد بخد الحي الذي ليس عنه محيد قال الاشد
في وجود ممكنات متعددة وكل واحد منها محتاج الى علة فاعلية
موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول واذا اعتبرنا الممكنات
باسرها جملة واعتبرنا الكل واحدا منها العلة الفاعلية المستجمعة مع قطع
النظر عن ان شيئا من هذه العلل الفاعلية من افراد الممكنات ولا لاحظنا
العلل الفاعلية الموصوفة بالاستجماع التي هي بازاء الممكنات
فلا خفاء في ان هذه العلل الفاعلية المستجمعة علة فاعلية مستجمعة لجملة
الممكنات فكما ان كل واحد من الممكنات محتاج الى واحد من العلل كذلك
مجموع الممكنات محتاج الى مجموع العلل وذلك محال لا توقف فيه لعاقل

للعقل الصريح بل يحكم به بديهة واذا اتضح هذا فنقول اذا اعتبرنا العلل الفاعلية
المستجمعة للامور المعتبرة جملة واحدة واخذنا الممكنات باجمعها جملة اخرى ونسبنا الجملة الثانية
الى الاولى فلا يخلو اما ان يكون نسبة الجملة الاولى اي خارج عن الجملة الثانية اولا وعلى الثاني اما ان يكون
الجملة الاولى جاء الجملة الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة او بعضها فيلزم بعض الجملة الثانية
علة تامة لجميعها وهو ايضا محال اما اولا فلان العلة التامة لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها و
الجملة الثانية موقوفة البتة على الخارج عن الجملة الاولى والبعض هو البعض الاخر اقول ان اراد بالعلة
الفاعلية المستجمعة الفاعل مع جميع شرائط التاثير فهو بعينه علة تامة فلا يستلزم اجتماع المعلول الى العلة الاخرى
جواز ان يكون من شرائط التاثير فلا يصح قوله فيلزم بعض من الجملة الثانية واذا اراد بالفاعل
مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان من التاثير او كان هو نفس العلة التامة فهو ممنوع
كونها علة تامة للجملة الثانية قوله يلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة قلنا العلة التامة
لا تتقدم على المعلول كما قرر في غير هذا الكتاب فيجوز ان يتوقف عنها كما قرر وغير هذا الكتاب
فيجوز ان يتوقف عنها كما قرر وهو العلة في هذا المنع وسلم انه يلزم ولكن لا نسلم ان العلة التامة
الى الفاعل المستقل ثم نقول هب انه يجوز ان يتوقف عنه لا يلزم ان يكون الشيء علة تامة لنفسه
وقطعي الاستحالة وليت شعري اين منع القطعي وسائر كتبه وهذا الاكثر على ما قرر عنه

فالواما انا بسا فلا نرى بعض يفرض فيه معلولا حرجا او علة اولا يكون علة تامة لانها تحتمل
اقول اذا الفرض فرضه اذا جاء موجبا بتأثير ذلك البعض فلعلته فيه مدخل وطى في نفس ذلك البعض تأثيرا
الله تعالى اذا كان في نفسه فوق قدر الهداية عليه صبطا فلا يعين ثمرات هذا الحجب قما
قرن الكثرة التأثير لا يقتضي الاولية بالعلية التامة لا يرى له سلسلة المعلول الاخير
الى الواجب علة التامة لنفسه مع انه لا تأثير له اصلا اذ الشيء لا يؤثر في نفسه واما ما
فوق الى الواجب مع ان الواجب اكثر تأثيرا منه قلنا على الاول اعني ان يكون في الجملة الاولى
اخراج على الجملة الثانية فلما ان يكون ذلك امر معتبر في العلل الفاعلية او في الامور المعتبرة
معها وعلى الثاني العلل الفاعلية نفس الجملة الثانية وبعضها اذ الغرض ان العلة الفاعلية الجميع
فيها امور الذي خارج عن الجملة الثانية فعلى الاول يلزم ان يكون الشيء مع غيره علة لنفسه او ما
اخص من علته لنفسه اذ اللازم تقدم على نفسه بمرتبتين اقول هذا الفهم بناء على ان قرينة
عدم وجوب تقدم العلة التامة وجواز كونها غير المعلول بل اللازم هو هذا الشق تقدم شيء
على نفسه بمرتبتين على ذلك والجواب استدل في بعض كتبه على عدم تقدمها بغير ما ذكر
عندنا قال وعلى الثاني يلزم ان يكون بعض الجملة الثانية مع الخارج علة تامة لها واستحالته
يظهر بالوجه الذي نفس اقول نقرر الوجه هنا ان العلة التامة علة لا يتوقف المعلول على امر خارج

عنها

عنها والمعلول هنا يتوقف على بقية الاجزاء وهو خارج عن ذلك البعض الذي هو العلة الفاعلية مع الخارج
وفيه نظر اذ اللازم من كون العلة الفاعلية بعض الاجزاء عدم دخول بقية الاجزاء في العلل الفاعلية
ولا يلزم منه عدم دخولها في العلة التامة فاعرفه واما الثالث فمسلم سابق قال وعلى الاول
اعني الاول الذي لا يصدر في العلل الفاعلية فاما الاول غير علة فاعلية منها او من غيرها وعلى
التقدير يكون موجودا الخارج فرضه ان الفاعل المؤثر في الوجود وجزء الموجود وجوده
الامر الزائد الموجود الخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا ولا امرا خارجا عنها ولا محققا
لانه وجود فتعين ان يكون واجبا لذاته وكذلك يسلك الجملة الثانية الى العلل الفاعلية وبالجملة
الكلام آخره اولا الى ابطال الحركة هنا نشير من الوجهين اما الاول فلان العلل الفاعلية
لا يلزم الاحتياج المعلول اعلاها اذ يصلح المعلول الاخير اشرف الشرائط التأثير لا يلزم
العلل الفاعلية فاعلية واما الثاني فالكلام عليه هنا كالكلام عليه هناك الفارق بين الاولية
قد عرفت ما فيه وقد عرفت ان الفاعل المجموع فوق الاحاد ولم اقل معلول السلسلة
المستدلة تعلق قوة بمرتبة مجموع تلك السلسلة بل على قوة علية مجموع الاحاد وليس هذا الجواب
مشاركا في التأثير القريب فيه مجموع الاحاد فمن عمم الاول ولو على ان يكون له ايضا
عند بعض الحكماء وان كان لا يعد الحجب المفرقة فان يقول ولادة العلة التامة هنا مجموع العلل الفاعلية مع جميع ما
يتوقف عليه التأثير والمعلوم

لا ما يتوقف عليه المعلول كما هو ظاهر عبارته بل صريحه ولا شك ان العلة التامة هذا المعنى متقدمة
على المعلول وقد اراد من العلل الفاعلية المذكورة فيما بعد حيث قال ويمكن ان يجعله الثانية الى العلل الفاعلية
العلل الفاعلية عند من اعتبر الشرائط وح يستقيم الحكم بتقدم العلة وما يتفرع عليه من الجمع
في ابطال ما ذكره من انه سؤاله في العلل الفاعلية المستقلة كذلك في التقرير الاول وفي العلل الفاعلية
مع قطع النظر عن الشرائط كما في التقرير الثاني وهذا وان كان بعيدا عن اللفظ جدا كما ذكره
احترازا عن ان يخطر بالبال القاصر فيتبجح بانه ظن انه ظفر واعلى نظائر لغيره كما اشاهد من النظائر
كذلك فذلكة اذا احطت بجوانب المقال وكشفت حجاب الخفاء عن حلية الحال لاح
لك ان الاصح في جميع تلك الانظار والمباحث ان التردد كما وقع في العلة التامة والفاعلية
المستقلة فكونها علة للمعلول فظ ثبت ان الفاعل المستقل يحكم كونه جزء للعلة ولا يكون
ظاهر في العلل وانتم المطلق لكن ان كان كلي والطالب في الحكم تبيد سؤاله في العلة التامة و
الفاعلية المستقلة لما عرفت من ان العلة التامة لا يجوز بعدها الحكم سواء صح جميع على كل واحد واحد ولكن
ان علة كل واحد هو السلسلة المتدارجة فما في جنبه له واسطة فيكون جزء لتلك السلسلة علة تامة
لجزء ولكن معلوله يحتاج الى جزء العلة الاخيرة حقيقة فهي علة الجزء بعد الجزء
هو مجموع على الاصح وما كان المقال خيل علية لشيء من الاجزاء فلا يظهر عدم جمع عليها
ولما لم يكن المعلول الاخير علة لشيء

وفيه النظر السابق وانه سيجيء الاعتراض بعضهم بوجه آخر وهو ان المؤثر التام القريب في طرف مجموع
هو مجموع اي انه لان المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع عنه انفكاكه وجودا وعدما
وبجميع الاجزاء بالنسبة الى المجموع كذلك فيكون علة تامة قريبة لوجوده لكن هذا تقرير لكلام الشارح
المحقق الفهو لمتابعة مقتضى العلة تامة لكونها مكنة في حيث الجزء ومن قبيل الاجزاء جميعا
وعلة التامة القريبة هي ان يكون بالسر هذا لتقدم مع المؤثر التام القريب وهي ايضا ممكنة
الى علة تامة كذلك وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها او خارجا عنها والاول محال لاستلزامه تقدم
الشيء على نفسه وكذا الثاني لما تقرر من ان العلة القريبة للكل مجموع هو جميع اجزائه وكذا
الثالث لان ظاهر واحد منها مستند العلة التامة القريبة الموجودة في السلسلة فلو استند
منها على الاول فاما ان يلزم توارد علتين مستقلتين موثرتين على معلول واحد وهو محال
في الاقل كما تقدم او وجود السلسلة المتوقفة لا تستلزم ما اختلف المذكور وهو
وجود استناد هذا العلة مع امتناع الاستناد وقد اورد علة النقض بالجزء الاخير فانه يتقدم
بالذات ويمتنع تخلف المعلول عنه مع انه ليس مؤثرا وان كان بالسر هذا غير المعلول فلا يكون مؤثرا فيه
ثم ان جاز كون المؤثر في الجزء غيره فلم يجز ان يكون علة الاجزاء بالاسر لا يغيرها فاجاب عن الاول بان المراد
امتناع تخلف المعلول عنه نظرا الى الذات وفي الجزء الاخير المتنع التخلف عنه بالنظر الى الذات بل لاستلزام الاجزاء

فحيث انه اخيرها عن الثاني بان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات على المجموع والمتقدمات
بالاسر تنزع عن المتأخر فلا يكون من الواجبات لما ذكرها بالاسر واجب والمجموع ممن لم يكن جميع الاجزاء
عين العلول فالذين سموا العلل الى المادية والصورية بكيف ساغ لهم ان يعدوا العلول من اقسام
العلل ومتحقق هذا الوجه لان سلسلة الممكنات الغير المتناهية هاهنا هي الآحاد بالاسر وهي معلولة
للمجموع لكن الآحاد بالاسر لا تتحقق هاهنا علة اذ لو كانت لكانت لها تقدم الآحاد اخر منها وهو محال لما
عرفت وهو انه لا محال ان يتحقق الخارج لو كان علة للآحاد بالاسر لكان شيء من الآحاد معلولا لغيره وقد
فرض ان الآحاد بالاسر مستندة الى علتها الموجودة في السلسلة هف اقول وانت خبير بما فيه من
اذ لا يتشبه عليك ان المتقدمات بالاسر لا يلزم ان يكون متقدمة كما مر وكذا مجموع الواجبات لا يكون واجبا
ونقل العلل الى المادية والصورية لا يبنى على مجموع المادة والصورة على النحو المعتبر عند المص
على ان النقيض ليس الى المجموع المادة والصورة بل الى كل واحد منهما كما مر فان قلت المجموع الذي يعتبر
فيه الهيئة يكون مركبا لا محالة وكل واحد من الآحاد علة مادية فكيف يكون جميع العلل المادية عين المعلول
قلت كون كل واحد منها علة مادية ومتقدمة لا ينافي في ان الكل المجموعي عين العلة الغائية الصورية فيه
ويقول الشيخ في فصل الاشكال ان اذا اخذ غير الاخذ الشيء مع ما يلحق عليه يكون واحدا مثل
ان يقول الاثنان زوج اقول واذا كان الشيء حقيقة الاخذ الواحد وكان الواحد فكيف يتوهم الواحد معا

معا علة له فتوجه وانه هو هذا الوجه للمحقق الطوسي والغرض عليه الكاتب يمنع المقدمة
القائلة بان علة المجموع هي الآحاد بالاسر هاهنا مستندا بانها غيره واجاب المحقق الطوسي
بالدليل المذكور وقد تقدم الكلام على الجواب الجلي عنهما فاستمر النزاع بينهما وتدور الكلام
من الجانبين من غير فصل ولا خلل في هذا الوجه الا ان هذه المقدمة اذ دون اثباتها خرط
القتاد الطريق الثاني لو كانت الموجودات بالاسر هاهنا علة لاحتاج مجموع ما يحتاج
تستند عند شيء من آحادها الى الموجود مستقل في الايجاد بان لا يستند وجود شيء من آحادها
الا اليه والحاصل عند فيه هو الموجود الكل ابتداء او بواسطة هو من الموجود لكان الموجود يلزم
ان يكون ارتفاع الكل بالكلية بان يوجد الكل ولا شيء من آحاده اصلا فمنها بالنظر الى وجود ما اذا العلة
ما يجب وجود المعلول عنها ان يوجد ويلزم منه ان يكون عدم من اصلها بحيث لا يمكن ان يطرق اليه العدم
اصلا هذا الوجود فيه جميع الآحاد ممتنع العدم بالنظر الى غيره مما كل جزء مستلزم لهذه المجموع
قلت الذي يدعيه هو ان جميع تلك الآحاد كذلك يوضحها عن جميع لا تقف ولا تخلو فيه لان عدم
منها ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا لذاته والخارج عن مجموع الممكنات يكون واجبا
فلو كانت الموجودات بالاسر هاهنا ممكنة كان الواجب موجودا وهو قطعا انه مطلوبنا اقول هذا قريب من
الطريق الاول وفيه ما فيه لانا لم نحتاج المجموع الى الموجود مستقل بالمعنى المذكور بل نقول

يحتاج الى وجوده مستقل بالمغايرة من ذلك وهو لا يستند امتناع عدم شيء من آحاد هذا

المغاير الا اليه والمعاصد عنه او الى ما هو جزء نفسه لا يقال ان العلة المستقلة انما يمتنع عدم المعلول

خارج عنه قوله والا لكانت تفسيرا له اقول فيه فلنا نختار الثاني ونمنع كونه واجبا لذاته وانما يلزم

لو لم يجز هو الى علة بها يمتنع عدمه وكونه سببا لامتناع عدم المعلول لا ينافي ان يكون له ايضا سبب

يمتنع عدمه بالغير المذكور بان لا يستند وجوده الا اليه او الى جزئه او الى ما يستند اليه

ولو سلم ذلك لكن في اثبات المطلوب بالمقدمات ضعف لان عدم الجزء عند يجب وجوده ويمتنع عدمه

لكن هذا في الفرض المذكور محال اذ شيء يجب وجوده ويمتنع عدمه على هذا الفرض غير العقب

مجرى ما يحذر هنا المقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود ضرورة

مع تجويز هذه العلة التامة المستقلة في الممكنات نفس المعلول والتحقيق ان علته التامة بها يمتنع عدمه هو

مجموع السلاسل الدخلة فيه كما مر في الطريق الاول **الطريق الثالث** لو لم يوجد

واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره فلا يوجد اصلا اما الاول فلان لو لم يوجد لكان الوجود اما محض

الوجود او في الممكن والثاني اما ارتفاعها باسرها ليس ممتنعا بالذات لانها باسرها ممكنة ولا

بالغير لما يستوي ان الغير الذي يمتنع رفع الجميع بالكلية بدل ان يوجد واجبا لذاته

والمفروض عدمه واما الثاني لانه لو لم يوجد واجب لذاته ولغيره لم يوجد اصلا فلا يوجد واجب لذاته

اقول لو لم يوجد واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره اقول لو لم يوجد واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره

الطريق الرابع

الطريق الثالث

تذييل

لافتقارها الى علة وقد اقترانها بالاول لا يقال قد فرض ان الكل واحد فرادى السلسلة علة مستقلة في
تلك السلسلة فلا يجوز هذا العجب مع ما فرض علة مستقلة لانا نقول
ح يبطل التسلسل في العلل المستقلة ولا يبطل التسلسل في العلل الغير المستقلة كما في الصور المتعاقبة
في النفس فتفكر وبين ان بطلان ذلك المطلوب اثبت لحصول السلسلة الى الواجب واما ان
لا يكون علة لوصفها فيستغني عنها ويكون علة لوصفها ولا يكون موصوفا فينقطع عنده
السلسلة كذلك وعلى هذا التقرير المنع للمقدم وهو انه يجوز ان يكون الواجب من علة كل من الكمال
واذ قد فرغنا من المسلك الاول فقد حان ان نشرع في المسلك الثاني مستمدين من الله التوفيق
انه خير رفيق **المقصد الثاني** في المسلك الثاني لاثبات وجود موجود ما كان واجبا
فهو الحق واما ممكنا فيحتاج الى علة فاما ان ينتهي الى الواجب ويلزم المدعى واما التسلسل وهي باطلة
اما الاول فلما سلف لما تقدم الشيخ على تفسيره وقد حرم عن نفسه وهي لا يدفعه واما الثاني
فيقرر الشيخ هذا التطبيق وهو انه لو تسلسلت العلل الى غير النهاية فهي اما
معلولة معين نظرا الى الجانب العلوي ح تطبيق الجنبتين من مسلمها على الاولين الثانية بازاء الاولين من الاول والثاني بازاء الثاني
وهكذا فان كان بازاء الاولين الاول واحد في الثانية لزم تسلسل الكل وهو محال وان لم يكن

على استحضار ماله نهاية له فمفصل له ذهنه وله في زمان متناه فلن يتصور التطبيق بين السلسلتين

باسرها بل تنقطع بانقطاع الملاحظة وتنتهي اليه بوهم التطبيق بين جملتين متحدتين

على الاستواء وبين اعداد اي لا يكون في التطبيق والتطابق طرفا اذ يلزم من ذلك

وفي ولا يجري من اعدادها على من الآن على الترتيب هذه يكون اعداد اي بلا بدء الى آخر جاكرون

الجمع الثاني اما مقابله هذا ما ذكروه واقول القائل ان يقول لك اما التطبيق على ملاحظة هان يتوقف

الآحاد مفصلا او يكون ملاحظتها على الاجمال على التطبيق والترتيب فهو على الثاني جمع

غير مرتب البتة فانهم اذ لا يمكن ان يكون في الواقع ما لا يتناهى والا لزم التناقض

الاول لزم الانقطاع وعلى الثاني الساوي ووقوع التطبيق عند ما سبق على الواحد على

غير مرتب اذ تختار الاول ومع لزوم الانقطاع لان الزيادة دائما تكون والانقطاع ولا يتناهى

اذا اطبقها الطرف على الطرف فلا زيادة وجانب المتناهي للانطباق وله والاطباق الاتساق الآحاد

فلو لم تكن في اي انبيا الا لزم التساوي قطعا وتوقع تصحيح الجميع بالتساوي وزيادة اصل على الاول

في جهة الشاهد وبالتطبيق تنتفي تلك الزيادة المبهمة الاولى فيلزم الانقطاع وعلى الثاني لغير مرتب

اب او نظام لم يقع التطبيق بحيث ينتفي انتقال الزيادة الى الجهة الاولى في اقل الاوقات الغير المتناهية

مطلقا لتلزم الاولوية المتناهية في تعيين بيان ذلك ان آحاد الاوصاف كانت مرتبة فذلك

وان لم يكن آحادها مرتبة فلا شك ان الجمع متوقف على الجمع اذا اسقطت عنه واحد ذلك

الجمع متوقف عليه اذا اسقطت عنه واحد آخر وهكذا فاقول واحد ذلك الجمع يتوقف على الجمع

منها واحد والسطر

الواحد وهو التسعة فانه

قال العشرة موقوفة

التسعة لا يتوقف

الجمع الثاني ان الجمع في الامور الغير المتناهية لا يتوقف على الجمع

على فصل الاب للولد لمادة بدنه فهما يترتب بالطبع واصبغ الاول لو جهة الاول لان ترتب على

من انقطاعها على تقدير التطبيق ان استعرف انقطاعها على الواقع وانما يلزم ان لو كان
تقدير التطبيق واقعا وهو ممنوع وعلى الثانية افتيار الشق الثاني ولا يلزم وعدم قبولها للنقط
للتطبيق انقطاع بل لانه ذلك عدم قبولها للوقف غير متناهية الا لو آه لجواز الوهم عن تطبيقها
لان انقطاعها وانتهيه ليس شيئا فيزيد للنوع لا ينوع على التقدير الذي فرضناه وسوى
البرهان ان النفي بالتطبيق لان العقل يلاحظ شيئا بازاء شيء ولو غلط الوهم الاعلى ولا يلاحظ
ان العقل علته لا يلاحظ طرفا آحاد السلسلة بازاء واحد من الآحاد على الآت فيبطل
الفرض في الرابع اما ان يكون بازاء الطرف الاول فيخرج الثانية اولا والاول لتوهم الثاني
الى الثالث لتوهم المطلوب واما ان لا فهذا التطبيق يجري في غير الثانية ايضا فيتم الكلام عليه
ولو فرض الزيادة والنقصان في الجزء الذي يتوهم السلسلة يجب الانقطاع
بينهما لان الزيادة والنقصان في الجزء الذي يتوهم السلسلة يجب الانقطاع
اذ لا شك عليه ومعلول متى ثبت بطلانه وجانب التصاعد لا شك انه المراتب اما المعلول
الاخير سلسلة العلل الغير المتناهية وهي بعض سلسلة المعلولات الغير المتناهية باعتبار اولا وثانيا
منطبقا انقطاعها الا انه في فقط لانه لو فرض انقطاعها لو لم يكن علة وهو بعينه معلول ولا شك
انه ينطبق على ذلك لم يتبع معلولا على انه ينطبق على معلول علة الذي هو نفسه فاذا فعلت
اعتبار تطابق السلسلتين وهما زيادة مراتب العلل
على مراتب المعلولات لو لم تكن ابدا ولا لبطلت العلية والمعلولية وارتفع وجوب التقدم والتأخر

اللازم هنا ضرورة انه لو لم يرد العلة لكان كل علة منطبقة على معلولها غير مرتبة فيه المذكور في علية
المعلولات الغير المتناهية واردها يجري فيما نحن فيه فيظهر ان الامر على تقدير عدم التناهي الاتفاق
كل علة متناهية معلولها متناهية وهي تلك الجملة اخذ الجملة والتسلسل الغير المتناهي ولكن لو لم يرد
الغير المتناهية على كل ان كان بعض من هذا الرهان لما كان تسلسل العلل في جانب السبب
بل هو وهو المعلول الاخير ويرد تسلسل العلل والمعلولات الغير المتناهية فاذن
وانتفاء هذا تركه هذا الدليل وتمسك بهذا الانتفاء الذي كان يرى ان دفع الارد
على هذا الدليل اقوى ويمكن تقريره الى هذا الوجه ان يقال ان العلل
العلل في عالم وعلة مجموع العلل الغير المتناهية مجموع العلل سابقا في الترتيب مجموع
المعلولات لان العلة يقتضي هذا الذي هذا والمعلول للفرد منه متقدما مجموع ما عدا المعلول الاخير
لا يعني النهاية مجموع المعلولات الواقعة في هذه السلسلة بعينها وهو بعينه مجموع العلل باعتبار انه مجموع
المعلولات يقتضي العلل في ان يتوقف على العلل في ان يتقدم على الواحد الذي
هو معلول هذا التقدير يأتي في تمييز فيما نحن فيه ولو لم يبين المطلوب هذا هو يقال تلك
تلك السلسلة فظ المعلول الاخير على ما يتناهى باعتبار ومعلولا يعني متناهية باعتبار انه فالمعلول
الاخير بعد السلسلة المعلولية الذي هو في هذه السلسلة العلية فاذا فرضنا تطبيقها اي تنطبق
لها معلول اي علة لانه لا يكون في سلسلة العلية بوجه من جانب التصاعد فرق اذ هي علة
وفرضناها معلولا وهو بعينه الاعتبار دائما في سلسلة العلل والمعلول الاخير من جانب المبدأ في

في سلسلة المعلولات وهي العلة فهي العلة تلك الزيادة بعد التطبيق في جانب السبب اعلى وفي جانب الآخر في
لا يمتنع لو فرضنا الوسط لانتفاء النظام فهذا لو هو بعينه معلولا بدون علة سابقة عليه وهو محال مع انه
محقق الملكية وهو الانفصال

الطريق الثاني

هذا التضايف وتقرير لو تسلسلت العلل الى
النهاية لزم زيادة عدد العلل على عدد المعلولات والتالي باطل بيان الملازمة ان آحاد السلسلة
الذي هي بها عليه ومعلولية فيتحد هي في سواه وفي معلولية العلل الذي زايد في عدد العلل
فهو بالعدد
لا تعلق والسلسلة عدد العلل الواقعة بها الذي هي في سلسلة المعلولات وسواء تضايفا
بالنوع والنوعية اي هذا البرهان على تقدير التسلسل اما على تقدير التسلسل في الجانبين
فعند تنوع علم ان العلة والمعلولية غير متناهيين فلا يظهر عليه تفاوت فيه ودفع هذا التوهم
انا اذا اعتبرنا سلسلة غير متناهية مع معلول معين وتصلح بناء على متناهية بالاتفاق عدد العلل
والمعلولات الواقعة في هذه القطعة متفاوتة ضرورة ان العلل التي تضايف المعلولية الواقعة في الاخرى
ان يكون في اي تلك القطعة فالمعلولية وهو قولهم

الطريق الثالث

العسكري وتقريره
انه يكون في اي تلك القطعة فالمعلولية وهو قولهم
انه يكون لو تثبت الاولى المتناهية لكان ما بين كل واحد من الذي قبله متناهيا لا محصور
بين حاصرين وفوق الذي متناهيا لا الظاهر لا يريد بما بين مبدأ وظهر واحد الا بالطرفين واعترض عليه بانه
لا يلزم من تناهي كل واحد من آحاد السلسلة الواقعة بين المبدأ بين تناهي السلسلة وايضا هذا
اي من قبيل انه تعالى ما بين او ب اقل من ذراع وما بين ب و ج اقل من ذراعين فيلزم
اقل من ذراعين وايضا هذا الدليل مع هذا الدليل عبد الحكيم وامر في الحاشية

الترجيح بالامر يحتاج لسبب وهما الرجحان اذ لا يكون بدونهما اكثر رجحانا من الاخر على

الاطلاق والا لكان اولى من الاخر مطلقا وايضا فيقعا او يقعا فلزم اجتماع النقيضين او

ارتفاعهما معا ثم ان ارتفع المانع غير مؤثر فكل علة تامة عندهم علة العلة الاولى بالنسبة

الى المعلول الاول والثاني لكن اقتضاء الطرف الاخر ومنع لزوم كونه واجبا او ممتنعا لذاته

لان الوجوب والمنع لذاته ما يجب له مع تجرد النظر الى ذاته من غير التفات الى غيره الوجود والعدم

والوجوب هنا بالنظر الى الاولية السنية اليها والا لم يجب مع تجرد النظر الى ذاته بل هو الاولية

فالاولى وجوبا لذاته والثاني عند قدس سره باعتبار الذات مع الرجحان المستند اليه لذاته مقتضيا

لوجود الوجود لكن الذات مبدأ الاستحالة انفكاك ما له وجود عنه قطعا ولا يتوقف بالوجب الاحد اعتبار

تلك الواسطة المستندة الى ذاته لا يصح في ذلك ولما يكون قادحا لوجوب المستند اليه والمراد من عدم الالتفات

الى الغير عدم الالتفات الى غير الالتفات البتة قادحا في كون الذات مبدأ لاستحالة انفكاك الوجود

واولى يكون اقتضاء الوجوب الجاري النفي عاقبة مقتضيا مع قطع النظر عن غيره الوجود

هو اعم من ان يكون مقتضيا للواسطة او لغيرها بحيث يكون هو وحده كافيا في الاقتضاء

على امل الهيئة يتوقف عليه مع قطع النظر عن غيره ويقتضي الوجود فلا حاصل الخصيص الغير

الى قوله السيد

الاولية

الطرف الثاني

الاولية

الاولية

الاولية

الوجود فهو عدم ... عدم الوجود ... الوجود ... عدم الوجود ... الوجود ... الوجود ...

هو علة الوجود بكون بعد ولما يقول كس ره في حاشية التجريد عن أصل هذا الايراد بوجه آخر

وهو ان يقول ان الايجاد لا يتصور الا من الموجود فلذلك يجعل وجود الواجب عينه سبحانه لكونه

الماهية من حيث هو فاعلة لوجودها لا ترد عليه لكن يحتاج المتكلم عنده الى ان على وجود تقدم

عليه الوجود ثم رجوعه الى الوجود لكن الماهية من حيث هو هو الا كانت واجبة على ما قرأوا لشيء نفاة

جوز ذلك بشرط غير مستند الى ماهيته من حيث هو هو الا كانت واجبة على ما قرأوا لشيء نفاة

احتياج المتكلم الى العلة في التساوي على تقدير الاولوية توجيه نحاة الوجود من غير احتياج

الى علة والكلام هنا في اثبات التساوي ونفي الاولوية لا يحتاج على تقدير هذا التجويز

بنسبة على التجويز بالبيان الواجب لا يتفرع عن ذلك باطل ذلك الشرط كان موجودا

فالابتداء في الشيء كون موجد الذات فرغ شرط هو الواجب لا يتسلسل الشرط الوجود

ومع ذلك كان عدم مانع فالذات يتوقف على علم فيكون واجب الذات يكون عدم مستمر الذات

ويكون ذاته وجود الشرط انتفاء كان ممتنع الذات فهو واجب الذات او يقال حال لا يعتبر انتفاء

المانع على تعلق الكاف وانتفاء المانع عن الماهية او ذاته اشارة الى عدم والتفصيل والا

لتسلسل الانتفاءات الى غير النهاية وهو يبطل التجويز ليس عتبار يا محضا ينقطع بانقطاع

الاعتبار لانه من جنس العلل والمعلولات كما في الوجود ونظائرها في المفهومات المتكررة

فلا الجزء ولا يحتاج جميع تلك الانتفاءات الى علة مهيته ضرورة ان مجموعها واجب بالغير على

[redacted]

ما ذكره في تحقيق الطريق الثاني والثالث من المسلك الاول او كان امر اعتباريا آخر سوى عدم

اختراع كاثباب الاشياء وان اريد به ما يتوقف على اشتراع العقل والاختلاف

فيما جاز عندهم وان كان الانتفاءات ايضا تكتسب الوجود بجعل فالمانع

فيما لم يكن الانتفاءات الى الكل جائز وليس بجعل ثم

التسلسل في الواقع من جانب العلل ليس اعتبارا محضا

من جميع الوجوه كون العلة امرا اعتباريا بالوظ من

جهة ليس اعتبارا من تلك الجهة حتى حتى

عن

فان الضاف الى علة المضاف الى العلل محتاج الى العلل

كوجود الوصف ح ح ح ح

عدما لا اختيار لا كان عدما سابقا الزيادة المانع او غير

عدم المانع مطلقا لعدم المعرض لا عبد الرحمن عبد

اذ التسلسل جائز كون بعض الانتفاء خلافا في العلل

فانه لا يرى تعقب العلل كما في الزمن

لانه اذا اريد بالاعتبار من المحض ما يكون له مشتاء

الاغوال فهذه الاصولية تدل على ان التسلسل

وما جائز عندهم وان اريد به ما يتوقف على اشتراع العقل والاختلاف

فيما لم يكن الانتفاءات ايضا تكتسب الوجود بجعل فالمانع

فيما لم يكن الانتفاءات الى الكل جائز وليس بجعل ثم

التسلسل في الواقع من جانب العلل ليس اعتبارا محضا

من جميع الوجوه كون العلة امرا اعتباريا بالوظ من

جهة ليس اعتبارا من تلك الجهة حتى حتى

عن

فان الضاف الى علة المضاف الى العلل محتاج الى العلل

كوجود الوصف ح ح ح ح

عدما لا اختيار لا كان عدما سابقا الزيادة المانع او غير

عدم المانع مطلقا لعدم المعرض لا عبد الرحمن عبد

اذ التسلسل جائز كون بعض الانتفاء خلافا في العلل

فانه لا يرى تعقب العلل كما في الزمن

لانه اذا اريد بالاعتبار من المحض ما يكون له مشتاء

الاغوال فهذه الاصولية تدل على ان التسلسل

وما جائز عندهم وان اريد به ما يتوقف على اشتراع العقل والاختلاف

فيما لم يكن الانتفاءات ايضا تكتسب الوجود بجعل فالمانع

فيما لم يكن الانتفاءات الى الكل جائز وليس بجعل ثم

التسلسل في الواقع من جانب العلل ليس اعتبارا محضا

من جميع الوجوه كون العلة امرا اعتباريا بالوظ من

جهة ليس اعتبارا من تلك الجهة حتى حتى

عن

فان الضاف الى علة المضاف الى العلل محتاج الى العلل

كوجود الوصف ح ح ح ح

عدما لا اختيار لا كان عدما سابقا الزيادة المانع او غير

عدم المانع مطلقا لعدم المعرض لا عبد الرحمن عبد

اذ التسلسل جائز كون بعض الانتفاء خلافا في العلل

فانه لا يرى تعقب العلل كما في الزمن

عدم المانع فان كان ذلك الاعتبار كما ان الشيء اولى باشياء ما يلزم ذاته بشرط امر انه لا يقبل
عنه نقيض وجوده او وجوبه عندهم وان كان تلك الاعتبار حادثا فهو موقوف على حادث آخر وهلم
الى غير النهاية فيجتمع جميع تلك الاعتبارات الى عدم موجبة ويقال ان الاولوية الاعتبارية مطلقا
شرط الوجود اهلا على ما بين لعدم المانع كاشف عن الوجود وهو الشرط حقيقة فما من فرد
محل ان فرض جميع من الاعدام الاعتبارية الى عدم كمال الاولوية لتنزل الوجوب وقد تقرر
البرهان وهو ان لو تحقق اولوية احد الطرفين لذاته فاما ان يمتنع طريان الطرف الآخر عليه
الانقلاب او يمكن فاما ان يكون بلا سبب فيترجح بلا مرجح او بسبب فيصدر ذلك الطرف
المرجح بالذات راجحا وهو محال لامتناع زوالها بالذات كالعدمي او زوالها بالوجه
اشتهر على التقرير الاول وجه هكذا وهو في الحقيقة يعود الى التقرير الاول فيتوقف عليه
ما يتوقف عليه ما هو من طبع ذكر انه لم يتم ما ذكر وصرح في الدرايه وفتح في هذا المطلب
وهو الاراده الرابع الذي عرفت ضعف الجوبة
نقيض وان لو تحقق لذاته اولوية احد الطرفين لكان هو بعينه مقتضيا لكونه الطرف الآخر
بعينه المقتضي لكونه بالذات وهو بعينه ممتنع لامتناع ضرورة امتناع ترجح الموجود واستلزام
لوجوب الاول الاول وقد فرض ان الاولوية غير مستلزمة لاعدام الوجوب وعدم ثبوت الوجوب بواسطة
قد يفهم ولو في صورة القياس هذا لما كانت الذات مقتضيا لاولوية احد الطرفين
فلهما كانت الذات ذاتا كان ذلك الطرف الآخر وكما كان ذلك الطرف الآخر
وهو كما كان مستغنيا وكما كان مستغنيا كان ذلك الطرف واجبا وقد فرض غير واجب هذا خلف

المطلوب وهو المطلوب من باب بعد شيء مما اورده هذا الفاضل وقد ذكرت بعد الفاضل اذ هذا الوجه لا يشارك الاجمع
وهو نفي الاولوية وثبت الوجوب
نفي اصلي فيها مامنا للترجيح فان الشيء ما قرنه من التيقن والاصل ويريد عليه هو والشيء اي اذا
بحيث يوهن الامام اقتناع احد الطرفين بترجيح وبوب الطرف لكن فان الاولوية الطرفين تمنع عند
التساوي فيهما اقتناع احد الطرفين مع عدم وجوب الذاتي وهو صورة النقض النقيضين
والشك وهو ثبوت النقض الاعلاء والشمعة التي لا يدل من ذلك الا اما ذو وقع على طرف لما توقف عليه
رجحان ويمتنع اذ يتبع الطرف الموهوم بالمساواة لا كذا وهو ما فيه وقوع الطرف الراجح لما تعرف في
الطبقات وقوع الراجح عليه النقض لما بين بعده وهي التي فيه صورة الترجيح والتساوي لا يمتنع
في الاولى هو ذات الطرف الموهوم منه الى جهة لان صيغة هو وما فيه للطرف الاترى من
الجنبة لان الاولى هو نقيض لما يمتنع وما هو ممتنع ليس بنقيض فكذا الكلي في صورة التساوي
اقول اثبات النقيضة الممتنع لا يمتنع طرف وليس الطرف له لكن فان بايي الارتفاع وقد فرض الا
تفاعلا وضع فيه ارتفاع النقيضين وهو في ذي الاثنين ولا يبقى خلاف مواد
وهو الفرض وهو او ورد صورة النقض فاقول بعد الاستاذ التساوي لا كذا ما اضاف
او ارتفاعهما وهو كذا فاذا الى سبب الاذ يتوقف التساوي الى الذي ترجح اصل طرفه فرض الامر
والاطلاق او اعتبار لفرض النقض فاذا العقل اذا لا ظاهر انه مع قطع النظر في ذي وجود متساوي
النسبة الى الطرفين وهو نفس الامر عقود بالي فان له تعالى لا يكون ارتفاع التساوي الذي
هو مقتضى الذات بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع
بعد الاستاذ بالفعل في الاثنين ارتفاع الامر الذي هو مقتضى الذات بالفعل لما تقرر لا يمتنع

ليس التساوي مقتضي الذات في الممكن ولو كان كذلك لما جاز انفكاكه عنها فكان مستحيلا لكن هو
بالنظر الى الذات تساوي النسبتين الطرفين من حيث انه لا يقتضي شيئا منهما لا انه يقتضيهما وانما
في نفس الامر يقتضي لو تمامه وبينه بالنظر الى الذات وهذا المعنى غير مرفوع اصلا فان قلت
اللازم مما ذكر ان الممكن من حيث ذاته تساوي نسبته الى الوجود والعدم وهذا لا يتم اثبات الواجب
لجواز ان يكون الممكن من حيث هو اي على تقدير انفكاكه عن وجوده يجب وجوده بعد ثبات ان الممكن
يؤثر احد الطرفين او يرجح الذات اقتضاء الممكن لا انه يعطيه الوجود ضرورة ولذلك اتفق العقلاء
كلهم على ان العلة الفاعلية ضرورية ولو لم يكن الممكن لا يمكن ان يوجد بعد عدم وقبل توقف ذلك
لو شاء لم يفعل من عند ومن يجعل الله له نورا فما له من نور المطلب الثاني ان الممكن ما لم يجب وجوده
بعلته لم يوجد لانه لم يجب الطرفان ما تساوي النسبتين الى الوجود والعدم فيكون حالهما مع العلة كحالهما
بدونها وهو محال ووجوده ممتنعا وهو الشيء الذي يجب بالغير لا يوجد بدونه فلم يكن وجوده في وقت
الوجود في وقت والعدم في وقت آخر فاقتضى ان يكون الوجود لا يمكن ان يجب الوجود في الوقت
الا فيلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا سبب وهو محال لان العلة الاولى اي العلة من العلة تحقق
في الوقتين على السواء فيكون تساويا في الوقت الاول
للوقتين كافية في الوقوع والقدر في وجوده اما ان يجب وجوده لانه وجوده امتنع وبالعدم اولى
او ولا بالنسبة اليه وعلى الاول والثاني يلزم ترجيح المساوي وهو محال وعلى الثالث فذلك الترجيح اما
نشأ من العلة التامة اذ مع تحقق العلة التامة لا العدم او لا لتحقق علته وعدم العلة التامة اذا

ليس التساوي مقتضي الذات في الممكن ولو كان كذلك لما جاز انفكاكه عنها فكان مستحيلا لكن هو
بالنظر الى الذات تساوي النسبتين الطرفين من حيث انه لا يقتضي شيئا منهما لا انه يقتضيهما وانما
في نفس الامر يقتضي لو تمامه وبينه بالنظر الى الذات وهذا المعنى غير مرفوع اصلا فان قلت
اللازم مما ذكر ان الممكن من حيث ذاته تساوي نسبته الى الوجود والعدم وهذا لا يتم اثبات الواجب
لجواز ان يكون الممكن من حيث هو اي على تقدير انفكاكه عن وجوده يجب وجوده بعد ثبات ان الممكن
يؤثر احد الطرفين او يرجح الذات اقتضاء الممكن لا انه يعطيه الوجود ضرورة ولذلك اتفق العقلاء
كلهم على ان العلة الفاعلية ضرورية ولو لم يكن الممكن لا يمكن ان يوجد بعد عدم وقبل توقف ذلك
لو شاء لم يفعل من عند ومن يجعل الله له نورا فما له من نور المطلب الثاني ان الممكن ما لم يجب وجوده
بعلته لم يوجد لانه لم يجب الطرفان ما تساوي النسبتين الى الوجود والعدم فيكون حالهما مع العلة كحالهما
بدونها وهو محال ووجوده ممتنعا وهو الشيء الذي يجب بالغير لا يوجد بدونه فلم يكن وجوده في وقت
الوجود في وقت والعدم في وقت آخر فاقتضى ان يكون الوجود لا يمكن ان يجب الوجود في الوقت
الا فيلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا سبب وهو محال لان العلة الاولى اي العلة من العلة تحقق
في الوقتين على السواء فيكون تساويا في الوقت الاول
للوقتين كافية في الوقوع والقدر في وجوده اما ان يجب وجوده لانه وجوده امتنع وبالعدم اولى
او ولا بالنسبة اليه وعلى الاول والثاني يلزم ترجيح المساوي وهو محال وعلى الثالث فذلك الترجيح اما
نشأ من العلة التامة اذ مع تحقق العلة التامة لا العدم او لا لتحقق علته وعدم العلة التامة اذا

لما قررنا من ان العلة التامة قد يكون بسيطة له ذا اذا تقدم هذا الوجوب على وجود
الممكن تقدما بالذات يكون جزء من العلة التامة له محالة فلا يتحقق علة تامة بسيطة اللهم
الا ان يتلفق ويقال المعلول بالحقيقة هو وجوب الوجود وصيغة قالوا ان عدم وجود المعلول
قبل بسيطة اراد وايجاده وجود وجود عدم مصادم لما قررنا من ان الممتنع لا يستحيل بالحقيقة
قد سبق من ان ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له اذا الوجوب امر ثبوتي فيلزم ثبوت الشيء
شيئا في وجوده فالوجوب ان يكون له ذاته غير المسبوق به لا يتقدم الشيء على نفسه وان كان غيره
نقلنا الكلام اليه فيلزم ان يكون للشيء الواحد وجودان غير متناهيين وهو باطل عندهم قد
اعترف ابا الشيء الواحد له يكون له الا وجود واحد واعلم ان ما يرد الشيخ الرئيس
وغيره من القدماء في هذا المطلب على ان العلة ما لم يجب صدور المعلول عنها لم يصدر عنها
والدليل الذي ذكروه انما يدل على الاستلزام دون التقدم ودعوى الضرورة في محل
المنع فلهذا قال المناقشة مزيد تفصيل بما يعني عليه وتعليقاتنا وليكن هذا آخر ما
قصدنا اليه في هذه الرسالة مع نفوذ الحال وتشتت البال ووقوعي في زمان
اضحى اهله متقاصرة متناصرة يكتفون بالاطناب عن الشباب ويتفوهون بالتراب
التراب عن الذهب وبالتراب والله هو الله ربي يؤتي اجره بفضله ويبقى
الباطل بعدله بيده الخير واليه المرجع

حاشیه اثبات الواجب صفحه قوه باقی

محمد نوری
۱۲۲۷

باب اول

در اثبات واجب تعالی و صفات ثبوتی او

حقیقت آنچه بوده و نبود است ای دل

موجودی که از هست خود بود بیم

نامور در است نمودار ای دل

نسخه

کشور دل را ز اهل و از میهمان

بزم کو رسد و جلیه زان

دل ای دل بود و جود و ورث

بزم ای دل نمود شبیه

بنگر ای دل بود بیم بگو

سخن نظم او بود سخن قبول و صدف

نظم را دولت گرد و شدن از سند

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ويسر بالخير

قوله شكر الله سعيه البرهان اي الدليل الذي لتميز عن غيره بالبراهين تمييزا وتمريجا وانما عدلنا
عن ذلك لانه يستفهم لان ثبوت امر ليس برهانا مفيض وتبديل المفيد وبعض منها ايضا ضعيف
قوله والاخر ليس كذلك ثم من زعم ان جميع براهين هذا المطلب يتوقف على ابطال الدور فقد
وهذا تلبيس من عدم الفرق بين اللزوم من الدليل وبين انتفاء الدليل عند مع انه بين قوله رد
عليكم ما يسري عليها ليس بعاريا الله فابطال التسلسل حجري ولو كان عاريا في ابطال الدور ايضا
لكان مدارك وهو في الحالة قوله لم يرجع ثبت الرسالة على مقصد بعاه الاولى ان يقول في مقصد
وفائدة لنفعا ايضا في اجراء الرسالة التي سابق على تلك ولا يقتضيه قوله ولما كان
الثاني ابسط الذي بسطه الظاهر كان ولا يتم التقييم لان فيه او يكون ان الدور ليس ابطال
الدور والشيء جزء منه فهو لقلة وحقيقة الى قد تبين فيما سبق قوله رأينا ان نقدم
اي رأينا تقديمه وفيه هذا الى تنبيه على انه الابصار وان كان لا يوجد هذا المقام قوله
المقصد الاول المسلك الثاني في اي شيء سلكه اقل باعتبار ان ذكر رأينا ان نقدم فهار
اولا في البيان وان كان ثانيا في الفكر والتفصيل التي يطلبه والمقصد بدفع ما توهم من الدافع
بين طلب بعينه ستر مسلكا واحدا اولا وثانيا ووجه الدفع انه لا اقل المسلك الغير التوقف
على ابطال الدور الذي جعل وتفصيل اجراء المسلك بكونه عدة سماه ثانيا في قوله ولما كان

ولما كان الثاني وما قدمه في البيان ذكره ابسط مما اشار اليه بقوله رأينا ان نقدم سماه
اقل في قوله في المسلك الاول والاعتبار عليه قوله الطريق الاول في هذا الطريق بعض الثاني
يعني صاحب التلويحات قوله عالم كيادة يفهم بالذكر لكونها اظهر وجودا واصلا في البسائط
قوله اولا شكل موجود عليه والعاطفة اشارة الى انه يلزم تقدم البرهان على وجوده وفي بعض النسخ
اذ التعليلية بدلها العلة كما يفيد وفي بعض النسخ قوله اذ ظهر على فلا عدة اي اذ ظهر على موجود
فلا عدة موجودة مغايرة انما قيدنا المعلول بالموجود لان الظاهر لا يقع في مطلق المعلول لانه لا يتوقف
على موجود خارج المعلول ذات المعدومة وانما قيدنا العلة بالموجودة ليلزم الشيء الى الذي هو
الامر الموجود فيظهر ان تعيين بعلة ايضا ما هو المطلوب في هذا المقام وهو وجود الواجب
لذاته والتقييد بالمغايرة لانها لو لم يكن كذلك يلزم شيء من الامرين المذكورين وتبعا
يندفع ما توهم من اللازم على تقدير عدم استناد المعلول الى الواجب اعداله مورد الثالث
توقف الشيء على نفسه او الدور او التسلسل وله عدم الاقتصار على الاول في عدم انه يلزم
ان يقال ترك الظهور فيما كان ملزوما في قوة الدور وقد صرح في المصنف بعض تصانيفه بانه مستلزم
للدور تاما من وقيل المعلول هو الذي اذا نظر اليه يقطع النظر عما عداه ما يجب له لذاته ووجود
وله عدم فلا يكون واجبا لذاته هذا وهو الوجه شيء لذاته بشرط عدم غيره مستند الى غيره
فهو فيلزم الجمع على موجودة مغايرة فيه ويكون ان يكون احدهما وهو الوجود شيء الى الذات

حرفیست کاف و نون زطولم صنع او کز کاف تا بقاف بران حرف گشته دال

ذهنا غير واصل الامد الوجوب وان يقع الطرف الواجب بهذا الزمان الغير الواصل الامد
الوجوب ولا يلزم الدور بل يلزم ترجح فضل على ترجيح لم يوجد في بديهي صحيح الترجيح وله فساد فيمن
لا يلزم لعلم الموجود على معارض له فضل على الموجود وله تدليل بنفي الاولوية من دليل
وقد تقدم لكن هذا انما لم يدفع بديهي الا تطابق على حقيقة الحال في تحقيق هذا
المقال ان شاء الله تعالى ثم اعلم ان المقدمة الكلية انما تم لو ثبت انه يجوز ان يكون لا يكون ويوجد
على ما يقتضيه ما ثبت على ان من صيغة هي بل كل شيء اذا وجوده بان يكون وجوده الحالي من لوازم ماهيته
ذلك لا يكون وله تدليل بذلك فقال ان فيه دليل ودعوى الحصر بها غير مسموع وبنى على ما ذكر به
نفعا في هذا المقام قوله وحينئذ قال في اي شيء اذا في تقدير الدور والشيء فان الدور لكثرة قادر
على التقدير على الكبرى فكذا ابطال سنوق التردد قوله يراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق
الحلول الاولى على مستقل بكر مثل هذا الفرض بان يكون علة الحكم المشتمل على الدور ذلك
واحد يكون مستقلا على سند اعلاه في تقدير الشيء فاعرفه وقد زيد تخصيص الذكر
في بعض الايرادات بالشيء بعد ان كتب وبانه في الدور ليس انه على تعلق الغرض منه دفع
ما توهم من ان هذا الطريق اذ بني على بطلان الدور فيلزم التعليل بعدم توقف على ابطال الدور
فيلزم اذا دار في تقدير الشيء الدور ووجه الدفع انه ذكر ليس مخصوصا بشيء منها
وله تعرض لظاهر العبارات في بعض الايرادات وله تقدم في ذلك اضطرابا في بعض منها مثل

مثل الايراد الاول بالشيء وانما فرق بالذكر الايراد عليه لجواز ان يكون ما فوق المعلول الاخير علة
مستقلة وله ان يقال ان هذا الايراد ايضا لقوته ومتانته يتاوى على ما ذكره
في بيان جريانه على تقدير الدور ايضا في قوة علة الجمع المشتمل على الدور ذلك الجمع المستقل
عنه وانما لا يلزم الترجيح بلا مرجح لان ما يوجد علة لما اعلم مرجحا وانه لا يلزم في عمل متقدم
سند اعلاه على تقدير الشيء على ان القوة كما زيد على تقدير الدور محاله ما فيه البرهان هو
بهذا مدار ذلك قوله ضرورة ما يوجد جميع اجزائه موجود هنا وله ان ما ذكر مما يتبادر
الوهم الا فوق توقف في المنع مستندا بانه يجوز ان يكون اجزاء قادرا في شرط العينية
لجميع الاجزاء الشيء لجواز ان المعلولات الاجزاء وتوقفها قضية مشروطة بتعلق الايقاع او
الانتزاع الى بالجزء الاخير منها وهو الوقوع او الوقوع فلو جمع تلك المعلومات
عينا للقضية مشروط بتعلق الايقاع او الانتزاع فاذا تحقق تلك الامور الاربعة
طلعا ولم يتحقق تحقق الجزء الاخير لم يتحقق القضية مع ان اجزائها موجودة وسيأتي ما
يبين هذا الكلام قوله ولكن اذ لم يكن قال وفي شيء فيه ان طرح ليس ممكنا مستلزم لتلك
الممكنات المتنعة المركب من الضدين ممكنا واصبح فيه تارة بتخصيص المركب بالموقوف
والاول بالمفتقر الى الاجزاء وفي منع ان شيئا من الممكنات المتنعة مفتقر الى الاجزاء
الكلي اخفى ذلك المركب تحقق اجزائه الكلي اذا لا يستلزم الى الشيء طرح موقوفة الحكم

بامكان جميع الممكنات الموجودة لا يتوقف على امكان ما هو مركب وليس بمركب فليتأمل

فانه فيه دقة

المستغنى عنه لذاته فانما هو لما يستلزم عدمه عدم الواجب لذاته وهو في مقابلة التخصيص الذي يعم الواجب

المذكور هو يجري تخصيصه الكلي والتخصيص في التخصيص يجيء ما الدقة فيه فليتأمل

والمعدوم

الذي الوجود فذلك لا يصلح لا يصلح مطلقا اي ذاتا ووصفا ان يقتضي ان يكون

الذات لا في قوله يقتضيه عينه اقتضاء ذاتا ووصفا وهو لا مكان الذات عينا

يستغني عن التقسيم العقلي عندهم واما الثلاثة فلا يصلح الكل مطلقا مقتضيا لا الاجزاء وجودا

وعدما لا يشهد به البديهة وسمع مطارح والقول بجواز استلزام محال محال ليس كليا مالا

في جميع الصور لجواز ان يكون امر اي الذي مناقب الكل فلا يجامع مقتضيا عن ذاته بالرسم والاول

لا يقال ان الواجب مطلقا يستغني عن الله مكان الذات وبناء الامتناع الذات كما ان بناء

الوجوب الذات حيث هذا الكل يجب كونه من الفصل والتقييد في الكل بالذات وان كان

مختصا بالعقلي وهذا على ان الباطل من لازم الوجوب الذات واستناد مثله امتناع

الجزء والكل بالذات انما يستلزم امتناع الكل بالفعل له بالذات وان الموقوف على الجزء والكل

محال بالذات محال بالفعل عينا وان استحالة اللازم والكل بالذات انما يستلزم استحالة

الملزوم مطلقا سواء كان بالذات او بالغير فعدم امكان اللازم بالذات لا يستلزم عدم

عدم امكان الملزوم كذلك وانه امكان الملزوم بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك وذلك

لان عدم الواجب بالذات لازم لعدم المعلول الاول والممتنع بالذات والثلاثة

بالذات وكان الجزء وكثرة شرح التي يدهنا تكثر وهذا امكان الملزوم بدون امكان

اللازم يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو ينفي الملازمة بينهما واكثر ان امكان

الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس الى ذات

الملزوم لا امكان اللازم بالقياس الى ذاته وله يتوهم ان يلتزم ان الامكان بالغير وذلك

ذلك ان يجعل بحيث يتوجه ذاته الى الكل وما كان فيه امكان بالقياس الى الغير

له امكان في ذاته بسبب الغير يستلزم ما ذكر طلبه قوله والممكن فصوصا الى

الممكن لا كلا لجواز ان يكون الامتناع الامكان يستبدا الذات والله فلن يتناول الوجوب

الذات اذا اعتبار الواسطة المستندة الى الذات لذاته لا يقدح في ذلك كما في وانه

طلبه يدل على ان الامتناع الى الممكن مطلقا او بالامكان وفيه تأمل واعلم ان هذا

الذي يطابق على ان يكون علة الحدوث علة البقاء فيكون الممكنات موجودة مجتمعة والا

فيلزم ان يكون مؤثر المؤثر بقاء لان ذاتي المؤثر في معلوله فلا يلزم اجتماع صور المؤثر

مع حلول المؤثرات ثم مؤثر ومكان فلا يلزم اجتماع الممكنات الموجودة في الوجود كما

قوله

فصلا اما نفس الحكم او جزؤه او امر خارج عنه لا بد ان يوقف له من الخارج الحكم

ومن الواجب من الاصول وتمارين لئلا يكون الحصول الحاجة المفروضة في الممكنات الصفة والمبدأ المخلوق
ولا كان داخلا في ممكن المطلق المتبادر بداخل في تلك الممكنات قيل لا كفى عليك ان اصبا
جميع السلسلة من حيث الجميع المعلة انما يعقل لوجود الجميع من حيث الجميع امكان ووجود
غير امكان الاجزاء ووجوداتها واما ان الامكان امكان ووجوده عين امكانات الاجزاء
ووجوداتها فلا يعقل اصبا كذلك الجميع المعلة بل على وجود الاجزاء فيه ووجوده
ومن البين المعلوم ان امكان المجموع ووجوده عين امكانات الاجزاء ووجوداتها فان
امكان مجموع زيد وعمرو ووجوده عين امكانهما ووجوده ممكن اذا وجد زيد وعمرو الا ايجاد
لم يحتج مجموع وجودهما الا ايجاد غيرهما وصحح تحقيق المقام في هذا المرام وفي انه يتوقف
حصول العلوم النظرية بطريقة التي بدون الانتهاء الى علم بديهي اذ لا شك النفس الناطقة
قديمة بان يلحق بعضها بالبعض الى غير النهاية بدون الاحتياج في جميع تلك العلوم
النظرية الى ما يحقق ذلك الجميع وما يكون واصلا لتلك السلسلة الممكنة الى اصلة بعضها
من بعض الى غير النهاية بدون احتياج الى ما يحقق ذلك الجميع بل يكون ما يكون ابانة بدون محقق بنفسه
الحكم ولا يكون وصول ذلك الجميع حصول بعض من بعض على الوجه المذكور مع عدم حصول
الذي بين الجميعين ومتى يجب ان يكون واحد من هذين الجميعين مركب من امور واصلة غير متناهية
فالحق ان حصولات الامور التي لتناسبها فائدة في حصول احد الجميعين اعني جميع العلوم النظرية

النظرية الغير المتناهية وغير كافية في حصول الآثار الذي هو جميع الممكنات المتسلسلة الى غير
تحقق وكذا القول في جميع الامور المركبة من الممكنات المتسلسلة الى غير النهاية مجتمعة في الوجود
فلئن كان ممكنا موجودا بناء على ان كل واحد منها مؤثر الحاجة فيما بعده سوى المعلول الاول فيه فرضا
فيطلب موجدا افاد الوجود بخلاف جميع العلوم النظرية الممكنة فانها غير مجتمعة في
الوجود فلا يكون ذلك متصفا بالوجود فلا يطلبها سببا مفيدا لوجودها وعلى ان يقال اللازم
اما ان اتاه الدليل على عدم توقف جميع العلوم نظرية بحيث لا يتوقف على ابطال شيء من الدور
والتسلسل بيان الواجب وقد لا يتاتى في تحقق طريقة اخرى يتوقف عليه كما في تحقق ذلك ولكن
لا نسلم ان هذا الطريق الطريقة الاولى وطريقهم هنا كيف وغاية ما في الباب
تعدد الطرق في العلم وعدم تعرضهم الى اولهما والاخر وذلك لا يوجب الاختلاف مع قوله
والضابط تقدم الشيء على نفسه قد يقال ان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا معا
فلزوم تحقق بتاء يجوز التغاير الاعتبار وان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط
فامتناعه ممنوع لجواز ان يكون شيء باعتبار على نفسه باعتبار آخر ولا بد لنفيه من دليل وتوجيه
جواز ان شيء على نفسه في الذهن باعتبارين الحمل والتفصيل بين حمله والى وصفها
هو المشهور فان قيل كيف يجوز الرد بالنفي والترديد مما هو كذلك ذاتا
واعتبارا في الاول وبطلان اللازم ظاهر قلت ينتفي المنع من الاول بكذا

من ان الموجود الخارجي عين جميع الممكنات واجب لذاته لان الموجود الخارجي عينه على هذا التقدير
يحتمل ان يكون موجودا عند الممكنات باعتبار او وقوعه بان العلية والمعلولية في الوجود الخارجي
لا يتصوران يكونا باعتبارين وان كانا متصورين باعتبار الوجود الذهني ويدل على البداهة في ذلك
فتدبر قوله لان علة الكل يجب ان يكون اما فيه ظاهر بحسب تفصيله قوله فلا يكون ما فرض علة للجميع
وهو علة لبعض فقط الظاهر ان يقال فلا يكون ما فرض وهو علة للجميع علة لما ليس هو غيره
علة له او يقال فلا يكون ما فرض علة للجميع علة لبعض فقط قوله علة لنفسه ولعله
قال في حاشية الايضاح بطلان هذا الشق موقوف على بطلان الدور وقد ذكر ان
هذا الطريق لا يتوقف عليه لانا نقول الغرض ابطال لزوم كونه علة لنفسه وقد لزم
كونه علة لعلله وفيه ان يتوقف المطلوب عليه وما وقع كذلك وطريق المناقشة
وتحقيق هذا الموضع بصدد تقرير كلامهم وتحريره ما نقله عن اشاراتهم فيما قال
انتهى كلامه وانت تعلم ان هذا الاعتذار ليس على ما ينبغي وله وتدبر كقوله ولعله
لان يلزمهم ما هو محقق والنقض بعدم اسقاط محاشاتا معهم مما له وجه لكنه
وهو بصدد تقرير الدليل على وجه يندفع عنه عدة ما يرد عليه ثم اعلم ان الشيخ
علة لنفسه ولعلله يتضمن مجاز بدون كثرة بينه وغير بينة منها تقدم الشيء على نفسه
بمرتبة واحدة وبمرتبتين وبمراتب وبمراتب لكن علة قريبة وبعيدة مما لنفسه ومنها
بالدليل م

وعلى هذا التقدير يلزم من عدم الاستناد وجوده فيكون محالا فيبطل نقيضه المطلوب فظهر صحته

وأجيب عنه بأن الدائر ذاتي لكن اختلف اللازم فيكون عينه المطلوب ولذلك قد يقال ضعف

ومع ذلك مطلوبنا ثم اعلم أن هذا الطريق أي ومود محكي ما أما صادر عن الواجب

لذاته ابتداء وانتهاء أو صادر عن محكي أي أما على سبيل الدور أو على سبيل التسلسل وأيا ما كان

يحصل المطلوب أما على التقدير الأول والثاني فظاهر وأما على تقدير الثالث والرابع فلأن الجزء المركب

الذي هو منه فرض محكيا موجودا موجود محكي وكل محكي موجود وله بدء من علة وتلك

العلة أما نفس الجزء أو غيره لما سبق أن هذا الاستدلال ليس على طريقة فرض نقيض المطلوب

حتى يتوجه عليه السؤال المذكور قوله أن الجزء يشعر بالشيء هو أن الدلالة فلا يناسب

قوله وما لا يشعر به لا يجوز كونها قوله فإثبات الواجب بما يشعر بالتزام يكون مصادرة فيه

أن الإشعار بالشيء لا يوجب أن إثبات المشعر مصادرة لأن الإشعار بالشيء

لا يدل على الاستلزام أصلا فضلا عن الاستلزام الذهني على أن الاستلزام الذهني أيضا لا يستلزم

الإثبات به مصادرة وإنما يكون مصادرة قوله وأما على موقوف عليه والاستلزام الذهني منه وإثباته

قلنا الإثبات بما يتوقف على العلم بالشيء مصادرة وما لا مصادرة ولما قلت في أيضا محل

واسع قوله أن أريد بالجزء الواحد فقط أي في هذا الترديد أن الجزء له كل

أي يراد بكل واحد أحد أي قوله بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية لا أما أن يقال يدور الهيئة الا على العلم

يكون كذلك لأن العلم بالشيء يتوقف على العلم بوجود الواجب وهو يتوقف على العلم بالشيء

قوله لا يلزم أن يكون قوله وما لا يشعر به لا يجوز لأن الشعور بالشيء من جهة أن

يجوز به الشيء لأن كان قوله وما لا يشعر به لا يجوز

وأما أن يقال لا يشعر بالشيء لأن الجزء ثابت الشيء

قوله أو قول ما لا يشعر به لا يجوز وما لا يشعر به لا يجوز

مرزا جان

ولا يلزم من عدم الاستناد وجوده فيكون محالا فيبطل نقيضه المطلوب فظهر صحته

وأجيب عنه بأن الدائر ذاتي لكن اختلف اللازم فيكون عينه المطلوب ولذلك قد يقال ضعف

ومع ذلك مطلوبنا ثم اعلم أن هذا الطريق أي ومود محكي ما أما صادر عن الواجب

لذاته ابتداء وانتهاء أو صادر عن محكي أي أما على سبيل الدور أو على سبيل التسلسل وأيا ما كان

يحصل المطلوب أما على التقدير الأول والثاني فظاهر وأما على تقدير الثالث والرابع فلأن الجزء المركب

الذي هو منه فرض محكيا موجودا موجود محكي وكل محكي موجود وله بدء من علة وتلك

العلة أما نفس الجزء أو غيره لما سبق أن هذا الاستدلال ليس على طريقة فرض نقيض المطلوب

حتى يتوجه عليه السؤال المذكور قوله أن الجزء يشعر بالشيء هو أن الدلالة فلا يناسب

قوله وما لا يشعر به لا يجوز كونها قوله فإثبات الواجب بما يشعر بالتزام يكون مصادرة فيه

أن الإشعار بالشيء لا يوجب أن إثبات المشعر مصادرة لأن الإشعار بالشيء

لا يدل على الاستلزام أصلا فضلا عن الاستلزام الذهني على أن الاستلزام الذهني أيضا لا يستلزم

الإثبات به مصادرة وإنما يكون مصادرة قوله وأما على موقوف عليه والاستلزام الذهني منه وإثباته

قلنا الإثبات بما يتوقف على العلم بالشيء مصادرة وما لا مصادرة ولما قلت في أيضا محل

واسع قوله أن أريد بالجزء الواحد فقط أي في هذا الترديد أن الجزء له كل

أي يراد بكل واحد أحد أي قوله بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية لا أما أن يقال يدور الهيئة الا على العلم

يكون كذلك لأن العلم بالشيء يتوقف على العلم بوجود الواجب وهو يتوقف على العلم بالشيء

قوله لا يلزم أن يكون قوله وما لا يشعر به لا يجوز لأن الشعور بالشيء من جهة أن

يجوز به الشيء لأن كان قوله وما لا يشعر به لا يجوز

وأما أن يقال لا يشعر بالشيء لأن الجزء ثابت الشيء

قوله أو قول ما لا يشعر به لا يجوز وما لا يشعر به لا يجوز

مرزا جان

من تقدم العلة التامة على المعلول انما يتصور في هذه الصورة على ما هو مقتضى كلامهم وهو
البين لان المجموع المركب المذكور لا يشتمل على جزء يصور به على ما فقد في جواب الاعتراض الثاني من
ان المادة الاضافية لا تعتبر في هذا المركب وفيه ان ذلك الكلام جار في علة تامة لمطلق المركب
كالاكون والتصور ذلك في المادة الخصوصية وهي المركب من المادة والصورة لا يجد نفعا ولو سلم
ان مجموع الاجزاء التي يميز ذلك الشيء اذا اخذت مع غيرها كان هذا المجموع علة تامة فاغنى الفرض
سواء كانت الاجزاء كلها مادة او بعضها صورة اولا قوله اذ لا شك في عدم كفاية ما هو الواقع
لان يكون اي اعتبار له مدخل في ذلك المجموع المركب من الموجودات الممكنة والواجب لذاته والا وكان
ان يقال مجموع الواجب والممكن الذي كان الواجب علة تامة لما لا معنى له اذ لا شك على رأي الحكماء في
لا حاجة الى الممكن من ايجاده وعلته التامة منفي اذ ليس جزء منه ضرورة احتياجه الى الجزء الاخر
وان كان فاعلا فعلا ذلك علة للواجب الصادر وهو علة تامة للجزء الاخر على ما هو الحق ومن قبيل الحكم في
ذهن هذا اي المجموع الصور العلة التامة في نفس الامر سواء كانت موجودة في الخارج
او لا كما هو الصورة الواقعة في نفس الامر اذ لا شك في عدم هذا المجموع قوله العلة التامة
مجموع الاجزاء التي لا تحتاج شيء وهو مقابل السند ثم اعلم ان التسليم على ما ينبغي اذ
دعوى لزوم تقدم الشيء على نفسه ليس بمتنع على ما منع فيه كذا تفعل على الفاعلية
وعلى عدم يجب ان يتقدم على معلولها لان العلة من الشيء للشيء لظهور الفاء الا للتعقيب فلا

فلا بد من الكلام فيما فيهما معا ولو كان شيء وجوب تقدم العلة التامة على المعلول
اذ لا يجوز ان يتقدم عليه لزم ان يتقدم المعلول المركب بنفسه على نفسه لان الجزء منه يتقدم عليه
كما ذكره وهذا غلط ظاهر لا يخفى على من له ادنى تأمل من خصوصه على الكلي قوله غاية لزم لو كان علة تامة للكل
هذا ولا يدفع مقام السند ليس بكيد اذ العلة التامة للكل لا يجب ان يكون علة تامة لكل جزء
في العلة التامة للكل وهذا ليس على ان نفع العلة التامة للكل متفرعة لعلل اجزائه باسرها ولعل
مراده هذا وان كانت عبارته قاصرة عن ذلك فيكون عليه ان المراد بالعلة لم يحصر العلة التامة والفاعل
بل هنا اقوال لا تثبت لنفي الاولى بهذا الدليل المذكور لانه تام قوله بعض ان لا يستند المعلول
الا اليه اولا ما صدر منه اي على الاستناد على طريقة ما هو الظاهر لم ان يستحيل التخلف عنه واما
على الاستناد عليه بطريق التأثير فمنه فلا يجيد ذلك لكنه على الظاهر ويجيء لهذا موضع نفعه
فاحفظ واعلم ان الفاعل المستقل بالتأثير بالمعنى المذكور لا يلزم ان لازم لكن يلزم ذلك لو ثبت
الانهاء الى الواجب لذاته وانا قول المسئلة فلا يثبت ان له علة بالمعنى المذكور وسيأتي تحقيقه
الكلي في هذا المقام قوله لا يقال الحق يمنع لان هذا السؤال انما يظهر ورد لو لم يفيد الحجر عقول
الذي يجمع اجزائه محلي قوله وهو جزء اي يكفي هذا ما اشتمل فيما بينهم من ان الفاعل قسم
من العلة التامة الخارجية عن المعلول وان كان يتضمن المادة والصورة وكيف ما يجب
تفعلها في هذا المقام قوله فان الدليل المذكور لا يجري فيه لا يخفى عليك ان الدليل المذكور يجري فيه

بادنى تغيير وذلك بان يقال الفاعل المستقل بالمعنى المذكور في الجمع الذي هو اول الجموع غير الواحد
ولم يجز ان يكون فاعلا في واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا في الجمع ضرورة عدم استناد بعض
الاجزاء اليه لا الى اصل وقد اخذ هذا ايضا بدا قوله ضرورة استناد بعض الاجزاء اليه في غير
معلوله ثم انه قد يقال النقض على ارادة الدليل تاء على فيه ما فيه قوله فيه وبهذا اي بالقول بان
بان الفاعل له مطلقا بل الفاعل المستقل بالتاثير يجب ان لا يستند المعلول الا اليه اولا اما
صدر عنه بتبع اي ظاهرا فيما ان يكون ما قبل المعلول الا في اي السلسلة المبتدائة مما قبله
بمرتبة واحدة اي في الزمان عند الجمع وهو اي ما قبل المعلول الا في معلول ما قبله بمرتبة واحدة
وهكذا الى ما لا يتناهى وقوله لانه لو كان ما قبل المعلول دليل على بيان بطلان ما قبل يلقى المذكور
او على بطلان تدبير وبيانه ان لو كان ما قبل المعلول الا في عدم موجدة للسلسلة باسرها مستقلة
بالتاثير فيها لا يستند تلك السلسلة الا اليه اولا اما صدر عنه ولكنه ان عمل فيكون عمله
قطعا وانه يكون لجميع السلسلة في المتناهية الى حد قبل ما قبل المعلول الا في صادرة عنه
بل يكون لكل من تلك السلسلة في المتناهية صادرة عن بعدها ويستند الا المستند الى
مستند لا ذلك الشيء قبل هو الشيء عند التف بعد تلك السلسلة وفيه يكون مستقلا
قوله واعترض عليه هذا الجواب لانه هذا الاتى من يوهم معارضة المقدمة القائلة بان فاعل
الجمع بما هو مستقل الخ فاعل الطبع كذلك يكون تفاصيلية بدليلة في الجواب قوله فرضنا ثلثة اشياء

اشياء وكذا اي لو فرضنا شيئين فلي واحد منهما معلول العلة اولى ان قوله ان يكون فاعلا مجازيا
فاعلي الكل فيه انه يتم ما ذكره من ان لو كان المعلول الا في عدم موجدة للسلسلة باسرها مستقلة
بالتاثير فيها فيقتضي لكان علة لنفسه قطعا وذلك لان ما قبل المعلول الا في عدم موجدة للسلسلة باسرها
مستقلة بالتاثير فيها بعينه لانه فاعل الجمع لا يكون فاعلا ما قبل المعلول الا في لو ان يجب يكون فاعل الكل
في هذا يلزم منه الا يكون فاعل ما قبل المعلول الا في ليس بفاعل عنه ويجوز ان يكون فاعل فيه وهو ما قبله
بمرتبة واحدة وهكذا ولا يلزم منه ان يكون علة نفسه اصلا وايضا يلزم ان لا يستند المعلول الا ما هو فاعل عنه
فاعل الكل بل استقلال كل ما هو مستقل بذلك الطلاق مع انه يكون ان يستند الا ما في عنه اذ الى صادر عنه بسبب
فالا في عنه مع انه لا يستند المعلول الا اليه اولا اما صدر عنه حينئذ اذ في لا نقول ان الطلاق السابق
بدل على ان المعلول لا يستند الا الى الفاعل المستقل اولا اما في عنه وهو ما صدر عنه وهذا الطلاق يدل على
ان المعلول لا يستند الا اليه اولا اما صدر عنه فيه ما فيه وعلم ان الاول هو باعتبار الشق الاول
وقع بطلان اللازم وهو التي اخذ على الفاعل المستقل بالمعنى المذكور فالى يدل الفاء باعتبار الشق الثاني
وفيه ان دوم تقدم الاول على وهو علة قوله وبعد اندفع الايراد الظاهر ايضا ان الجمع
اصل الثلثة علة مستقلة بجمع المعلول لانه ذكر ولا يلزم ان يكون علة لجمع من تلك المعلولات بل لا بد
ان لا يكون كل منها فاعلا في جمع المعلول الثلثة المذكورة هو متحقق فلا يلزم المذكور قوله

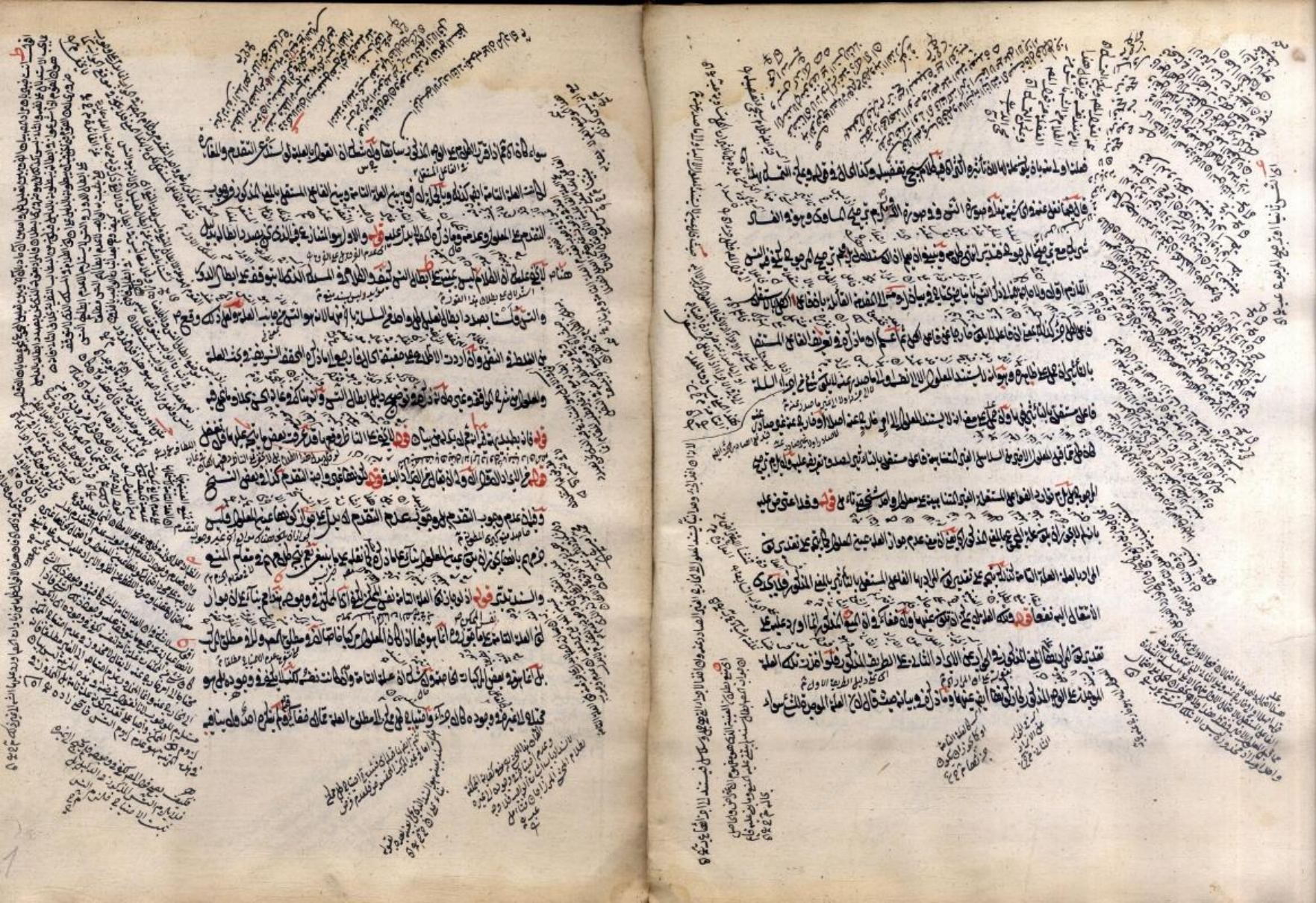

لكن العلة التامة في بعض الصور المذكورة تقتضي المعلول وسيأتي ضعف قوله ولا ينفي ذلك اي المنع المذكور وهو

منع عدم جواز العلة التامة تقدم معلولها في محله اقتضاء المعلول لاغيره قوله وفي بيان باب اثبات

الصانع بالاعادة ايضا بيانه ان الاقتضاء المعلول موجود لا معلول العلة بتمامها الفاعل صورة ومتفق عليه

ولا يلزم في العلة التامة عينية المعلول في بعض صوره وكذا القائم والفاعل المستقل بالتأثير

في رفع السؤال المذكور فيقال عليه الاستناد المذكور له يقتضي الدور وقد يكون الله ذلك الطريق الذي

قرر وذلك الكلام وعلى الدليل او قال قوله والعلة لا تعدم ويتأمل في بيانه انما يعدم رفع المعلول في

ذاته وبوجوده وانتم قائلون بالانتفاء قوله لجواز انه تعالى له صفة تحقق ان العلة التامة لا يحدث له بد

لان تحقق ذاته لكن لا تقدم العلة التامة يستلزم تقدم المعلول فيلزم تحققه مادة تحققا مؤبدا

متى تحقق تحقق بتمامه سواء الحدوث موجود في الخارج او لا فيكون الكلي لان التمام اشارة الى المعلول

بما يوجد الكل لا يخفاه قوله فيكون علة تامة لنفسه وهو ايضا معلوم قد جاز انتفاؤه فيكون قوله

لا يقال انما يلزم لا يكون السؤال معارضا ويمكن ان يكون الذي يلزم عن قوله ذاتا تعود الى ايضا في

في التقسيم بهو ايضا يكون الى وجود بالنظر الى ذاته بتعلق الى مراد وجود وجوده الى بالنظر الى بمستحيل ثم

ذاته لا يكون لغيره مدخل في وجوب وجوده يفتقر في وجوده الى غيره وان كان ذلك الغير

دخل في ذاته او خارجا عنه لتوافق مقتضى التقسيم الذي اعتبر في بعضها او لا لزم

لان المركب المركب الذي عند التامة نفس المركب الى اجزائه وتدبيرها ان هو مركب

مركب على ما بيناه في الواجب والممتنع بسيط لما ذكرناه قوله يقتضيه هذه الواجب على بعض التقسيمات الخ

انت خبير بما في قوله ذاتا او انتفاء اعم اذ قد وقع في بعض النسخ واثبات الواجبات العلة التامة للشيء

لا يكون لان في نفسه فلا يكون هو لان تقتضي ذاتها الوجود والعدم اقتضاء ذاتا على ما في علة تامة لنفسه

لا ذاته مقتضيا لوجوده اقتضاء تاما اذ العلة التامة تقتضي وجود المعلول وقيل ان هذا على تقدير ان يكون

عينية ايضا قوله اقتضاء ذاته اي وجوده اقتضاء تاما اذ لا يفتقر في وجوده الى امر لا يستند الى

ذاته وانما لان المركب يحتاج الى اجزائه ولا يستند منها الى ما هو بسيط لا يكون مركبا فلا يكون العلة

التامة للممكن عينية لا يلزم الممكن علتا ولا يكون واجبا والواجب باطل قوله وهو العلة التامة البسيطة

فيكون العلة التامة التي هي عينية العلة الفاعلية لا يلزم لان بسيط قوله لان العلة الفاعلية مركبة مع العلة التامة

البسيطة لا يلزم لان تكون واجبة كما قال قوله وذلك بعينه لا يتصور مانع من المعلول قوله لان الانتفاء لا يكون

مجموع العلل التامة مجموع وجود وجود يكون اسباب العلل التامة متى ايجاده والصورة وجوده لكن كان

سيظهر اشارة الى ما نعم ما يتعرض لغيره وقيل لان ارتفاع الموانع وعدم مطلقا متحقق في

جميع العلل وقال بعض المحققين لا شبهة ان الانتفاء شاذ ان يمنع المعلول وينافي انتفاء وعدم

معتبر في العلل وقيل لم يكن الانتفاء معتبرا في ماهية تحقق مجموع العلل الا معلوم انتفاء وبالجملة

ان الكلام معلوم الانتفاء على التقدير الاول مستلزم لثبوت التالي وتحقيق قوله قال انشاء لما ذكرنا

قوله ضرورة انه اصيلا الخ لما يعطيه الوجود ضرورة فيه الى ما يعطيه الوجود لا يقتضي ذاته الوجود

غير مستند الى ذاته الوجود

والعدم اقتضاء تاما فيجوز ان يقتضي ذاته شرط عدمي او وجودي وكذا يجوز ان يقتضي ذاته الوجود

اقتضاء تاما فيتوقف على هذا الاقتضاء اقتضاء تاما اصلا بعد الاقتضاء اذ لا يتوقف

في وجوده فيسقط منا الاشارة الى ذلك وعلى جميع هذه التقادير الفاعل لوجود المعلول يكون بتلك هذه

الاختلاف دليل على ما يجري في هذا المقام قوله فكذا ما سواها من العلل فان كانت العلل الاربعة بسيطا

والفاعل موجبا لا يجب في العلة الفاعلية ولو كان مركبا والفاعل موجبا لا يجب الغائية ولو كان المعلول بسيطا

والفاعل مختارا لا يجب المادية والصورة ولو كان مركبا والفاعل مختارا لا يجب المادة والصورة والغائية جميعا انتهى كلامه

اقتصر في العلل على الاربع المشهورة ولم يذكر المعد والمعين لانه كالشرط وغيرها لانتفاء رابطة

تلك العلل حاصلة في موضعه قوله وهو مما لا تقرر فيه الطلع عليه قوله لو يتم ذلك لانعدم البرهان

عن اثبات الحكم الاتي لانه في هذا المقام ومع ذلك ليس بتحقيق لانه الفاعل لزاما في تعقيد هذا الدليل

وانما نعني انه يعتقد على قوله على الاتي لكونه العناد ولا يظهر بصريح العقل وجدانه وكذلك بتمام

اللوهام لا يقول في البداهة لكنه بعد التامل على اشكال قد اشرنا اليه في تعصيب الطلع

انشاء الله قوله فعند بعض عن باب جميع الاطراف الا هذا الكلي ابو يوم من مغالطة منشاها عدم الوقوف

بين الكلي الذي يجري في جميع الطرق وبين الكلي الذي يجري في بعض الطرق ومع ذلك لا يعم على السند الاول المذكور فيما

وما ذكر في سند قوله على عدم الاستدلال فيه لان يوجد الحاجب منعا مع السند فيكون

قوله وان فيه بما يرد عليه على السند على جميع المنع وانه غير موجه قوله هي اعتبار

اعتبار

وهو التاسع ان تقدم العلة التامة من المطالب وانكره بعض المتاخرين وما قاله

هذا الدليل على غيب كما لا يخفى على من له ادنى وقوف على كلامه ورده انتهى

اعتبار هي استوفين فيه العلة الصورية لانه يعد في اجزاء الماهية العلة المادية ومرتبطة بها فكيف

يتحقق في عقل معلولا في ارتباط متقدما على المعلول بمرتبتين وليس كتحققها في ارتباط الاعم الذي

المعين الاقرب الذي هي عليه في ارتباط وايضا ان السؤال المذكور على هذا الطريق انما يمنع

تقدم العلة التامة مناقضة ولا تنفي اصلا لانه لو معارضة كما ذكرناه ومذاق من سند له

فاذا لم يطلع على السند ولا يكون نفعا الا اذا كان هاديا للمنع وان الطلع عليه باطلا له

وعلى هي على كيف فليس طلعه في هذا المقام عدما منفعة زائدة قوله فان قلت لم يجز اما ان تعتبر

قد يتوهم انه ليس طلعه على السند وعلى تقرره على وجه يتوجه اثباتا للمقدمة الاخرى اما بانتفاء

النوع الاول وهو اعتبار استوفين او لا وانت تعلم ان قوله وعلى الثاني يكون عينه باي اعتبار

اخذ هو على ان الارتباط المذكور شرط لعينية جميع الاجزاء المعلول بل مع كونه مما

لا يتبع الباطل السليم بل ما شاهد فيما بينهم من ان جميع اجزاء الشيء عينه وقد اخذ هذه الحقيقة

في تقرير الدليل المذكور مع ان هذه المنافاة الزائدة فيما بينهم وقد اخذ في كتابه هذا الشرط في قبول قولهم

الماهية بشرط شيء ويشترط لا يجتمع بنفسه عنه يكون من الجميع اعتبارين اعتبار كذا واعتبار

كذا وليس لم يلزم بالشرط هنا الموقوف عليه كما هو في يكون الشيء عينه نفسه مستدلا الامر فارجع

فتقطن انتهى كلامه وفيه بحث لانه لا يصلح لتوجيه ما ذكره الاصل لان الشرط في مقابلة الجزء

ليس بعدا الشيء فتدبر قوله وان قلت هذا انما يتم في مركب اه هذا الجواب السند فلا يكون نفعا

قلت لا يصح الاجزاء اعني كون جزء من العلة التامة اذ فيما يصح الجزء الذي هو عين المركب الذي ليس له
جزء صوري هو جزء من العلة التامة فيكون متقدما عليها فلا يكون علة التامة ايضا متقدمة عليه ثم تقدم
على نفسه بمرتبتين فاذن لا يتحقق في اجزاء الذي هو مفاد قيد بتنه اتساكه والقول بان جميع
الاجزاء من هذا المركب الذي ليس له جزء صوري ليس جزء من العلة التامة مجرد دعوى بلا دليل
بل وجدنا ما يوجب خلافه فانه لا يصح الاجزاء مطلقا في العلة التامة
لانه يجوز ان يتوقف عليه الشيء فيه بمادة من مجموع اجزاء المركب وله صورة زائدة لا يتوقف عليها
هذا المركب وذلك لقطع اجزاء المادية والصورية الاعتبارية المذكورة اما التي التقيض عنه
بما ذكرنا بالذي اجمعتها وما لم يكن هذا الاعتبار المذكور الذي ليس له جزء صوري
لم يمنع ذلك فيه وتسليم ان يصح الاجزاء المركب الذي له جزء صوري جزء من العلة وهو المركب
الذي ليس له جزء صوري محال وجدنا لذلك فرقا بينهما فاذن هذا ايضا وقد يقال انهم يقولون
ان الاعداد مركبة من الوحدات الصرفة ولا شك انها ليس بعضها جزء من بعض مثل الثلاثة
ليست مركبة من اثنين وواحد بل من ثلاثة وحدات وكذا الاربعة وما بعدها من المراتب
فحينئذ اعلم ان يقال ان العلة التامة ايضا مركبة من العلة الناقصة وليس مجموع الاجزاء الذي
هو عين المركب من العلة التامة اصلا والحاصل ان المركب من العلة المادية والصورية اولى وان
نعم ان هذا الجواب ايضا على التقدير تمامه انما يدل على ان لا يلزم استدلاله على عدم تقدم العلة التامة

في ظاهر وبحسب الاشارة الى الذوات بها في ابتدائه وتذاته من الانفعالات كيفية وهما هو الشهود فيها بينهم وبحسب في ظاهر الاعتبار في
بما ذاته وهذا لا يتعلق الى ليس بذلك الظاهر بظاهر صادر في فيما ذاتوه من اي فيه الموجود بحسب الواجب والممكن من اي ما يكون
كان نفع العلة التامة للعلول وتقدم العلة على المعلول مع لوازمه غاية تقدمها كما لا يكون مع ذلك القول بعينه العلة التامة
في بحث ذاته وهو لعلة ان تلك فيكون ما ذاته متقدمة عليه في الشيء بالذات فكذا فيما يظهر له فيتقدم ذاته في تحقيقها
انفعال وما ذاته لحضرة بذاته انفعال وتحقيقها لم فاذا مشى في بالشاخص والاحوال وحملها التردد
والاشكال وقال في شيء هذا الفعل انه ضي بانه لم ذلك يتبع الى البرهان اذ في يكون المعلول الاخير فاجاج
مجرى العلة ويكون ظهوره في السلسلة المعلول الذي عليه وتجمع على الاحاد وهو ما في المعلول الاخير
عين الذات تعبد الى مجرى ما سندكم ويشير الى ان النظر المعلول لا يتبعه اذا الاحاد الذي يتقدم الفعال استقلالا انه ظاهر
تام قوله ووجه الاحاد الثالث في لفظ المجرى والباعث لم يكن الذي يتعرض فيها الصورة وقد كشفنا الاحاد كما ذكرناه
والشيء ما ذكره ولا يعرض الا الذي يتعرض فيها الصورة بل مطلقا لم يكن يبيان يكون مفاتح الواحد واحد وقد
تفصيل الكلام قوله وفيه نظر وبيانه النظر في ما ذاته وفي مقابلة لما ذلك الكلام وردها قوله واذ قد
اكلت الشهد اشتهيت ما فيه من سيوفه فاشتهيت ان تكلت الشهد في مادة الممكن الصرفة اذ ذلك يتم الغرض
والتفويض بقاء الشهد ويجري الواجب الممكن الذي صورة العدل الى العلة المستقلة انما يتم عدم تو بقاء
من المعلول والممكن الصرفة ولا يتصور تو بقاء الذي يكون الواجب والممكن انه ظاهر فيه عدم تو بقاء مفاتح العلة
التامة تعلق بها الاحاد في مجرى الواجب والممكن الاحاد تقدمها عليه كذلك والقول بان الشهد اكلت
مادة الممكن الصرفة في مجرى الواجب والممكن بقاء ما ذاته انكفا فلا تعقل ويقال من على قول الكل

كما انه في صورة العدل الى العلة المستقلة بذاته والتفويض بحسب القاء كونه يدل الظاهر الى العلة بسالفة الفاصل قوله
فيتوجه الاعلى من استبد بتقدم اجزائها على تقدمها لم هذا الاستدلال لم تقدم على ترك على نفسه
وانه يبين المطلوب وقد زاد في تحقيق قوله على ما ان الباء في الظاهر سوى الاستند المعلول الى الباء والما يستند اليه
اولا الاجزاء اعلم انه قال في الجواب عن الايراد الثاني ان الكل الفاعل المستقل بالتأثير ينبغي ان لا يستند المعلول الى الباء
اولا ما صدر عنه وقال في الجواب عن النقض على ان الفاعل المستقل يجري في ذاته الاجزاء كالاحاد لم ادعى خاصا على الكل بالاستقلال
فاعلا كما في كل ان يكون فاعلا ضاريا عن ذاته على الفعل انه بعينه يكون فاعلا على الفعل جزء وعلى الكل مستنبط من ما ذاته وهو
ما له يكون المعلول مستند الى الباء والما يستند اليه اولا الاجزاء منه قوله فيتوجه الاحاد ما ذاته المستند الى انفسها نفس
العلة الكلية سواء كان الاستناد الى النفس بواسطة او لم يكن هذا الاحاد الروم لقولهم وان كان الكل تاما فقولهم كما اي العلة
المذكورة اقل منها الاعلى على الوجه الاول فيكون الفاعل المستقل الى الاجزاء اي اجزاء العلة اقل من التفريع مجرى بحث الاحاد
اذ يتوجه اجزائها اقل من الاحاد المستند الى اجزائها فيتوجه الى ما له مستند الى انفسها بواسطة او لم يكن مستند
الى اجزائها والتفاوت بين جزء وعلة انما هو لقلة الاجزاء وكثرتها لان علة اقل اجزاء منه وكذا الاحاد في المستند
الى اجزائها الكلية ذلك اي اجزاء كل علة لان المعلول المستند الى اجزائها الكلية قوله يتبع ما ذاته في التفاوت بين علة الجزء
وتفاوتها يتبع التدريج فيه ولكن يعلم ان الغرض من ما ذاته هو التنبيه على ضعف ما ذاته في تعيين مبدأ الجزء
في حد ذاته لان ضعف الجزء فيه ولا يصدر عنه الطلوع على كسر الجزء حقيقة فلا يكون تفعلا ما من واعلم ان الفاعل المستقل الذي
الذي هو الكل وهو ما له مستند الى الباء والما يستند اليه اولا الاجزاء صادر عنه على مجرى الجزء الذي هو
ما فوق المعلول الاخير الى الجزء الذي قبله ترتيبا واحدا الى الجزء الثاني وهكذا الى الاحاد الجزء الذي فوق المعلول الاخير

الهم مستندة الاطلاق من ذلك السلسلة الغير المتناهية او الى ما يستند اليه او الى الاجزاء والقول بان طرفي نقيض فعلية او انا
يدري لفعا اذا قيل ان ابرز علة الجزء العلة وامّا اذا قيل بعلية الجزء الصور فيه وله ما هو الجزء صح طرح الجزء وعلية الكل فرض
من وجه والكل من وجه اذ يلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي يستحيل تفصيل ذلك الدعا قوله قوله في العلة
والتاثير يحتمل الاجزاء لقوله لان ما يستند المعلول الا الاجزاء ليس بعلة من تلك حيثية ولذا كانت اجزاء الكل كذلك
قوله قلت مفهوم العلة الاستقلالية متحقق فيها لانه تعبير بالكلام المذكور ونزل له فلا فضاء فاذا
يلغو ما ذكر من ان كل فيها مشتبه دون الآخر بل اعتبار التسريان يكون مانعا في المعلول الا في الغير النهاية
عند الجزء وهو معلول لما قبله بمرتبة الغير النهاية وهكذا فهي كل جزء اذا قيل بعليته
ضمنه الاجزاء على الاستقلال وذلك لان مفهوم العلة الاستقلالية متحقق فيها سواء تحقق فيها فيما على
التسوية الا ترى ما ذكره وقد اشرنا اليه فيما تقدم آنفا قوله فان قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي
بذلك لا يجري على ما ذكر من ان مفهوم العلة الاستقلالية متحقق فيها قوله قلت توارد العلل التامة على معلول واحد
على الطريق الذي بينه سبحانه المحقق قد تسرى في بعض تصانيفه فان اردت ان تعرف حقيقته اي الفاضل
اليه الا ان يقال هذا عند الحكم قوله بالقول بموافق فان العقل العاشر شاه انت تعلم ان العقل العاشر
لا غير علة فاعلية بالاستقلال بالغير لكن لا يرتفع منها مركبة وهي السلسلة التي تركب العقول الباقية و
المبدأ الاول السلسلة المتداة من التاسع الى المبدأ والمبتدأة من الثاني اليه والتاسع اليه وهكذا الى
ينتهي صورة التركيب فان العقل الكامل مستند الى السلسلة الاولى والى السلاسل الباقية واولها
قوله لانه منها بسيطة وهو المبدأ الاول فان العقل الكامل يستند اليه والى ما يستند اليه فاذا قوله ثم ان

ان العقل التاسع لما تبع على فاعلية بالاستقلال والعقل الثاني لما شاه عليه كذلك وكذا الثالث من العقول الباقية
سوى العقل الاول علة متعددة بالاستقلال وعلى ذلك ظهر لك ما ذكره بهذا بيانه ما ظهر من العقول العشرة
بالنسبة الى الكل العلل الفاعلية وانه اشار المصنف بقوله الى سلسلة العقول العشرة والعقل وجه الترقي زيادة تناسب
في هذا الموضع تدبر قال اي اشبه السلسلة المبتدأة من التاسع مبتدأ من قوله منتقلة والجمع بين لفظ السلسلة
العقول العشرة انتهى كلامه قوله لا يقال لا بد من علة لا يجوز ان يكون مبدأ بل لا بد من علة هي اولى مما عداه وما ذكره
عرفة لما ذكره المصنف ثبت المدعى وهو وجود الواجب لذاته قوله هذا اولى الشبه وغيره الترجيح الا وهي ان يقال
هذا لم يكن بدليل قوله فان قلت لم لا يجوز ان يكون المستقل ما لا يكون له شريك في التاثير كما يبدأ قوله ان يكون اصح السؤال
بوجه آخر لا يتم على ما كان المذكورة السابقة قوله وان اراد انه لا يكون له شريك فيها الا وهي مع انه اراد
بقوله ما لا يكون له شريك في التاثير الشريك في ما يوجد المقابل المقاوم له لا الذي من شيء وفي الاصل المتدرج
فيه بدل هو الغير لما تبادر من الشريك قوله فان قلت لم لا يجوز ان المؤثر المستقل لا يبدأ قوله يمنع قصر المعلول على ما ذكره المحقق
الشيخ واشار الى الدفاع المنع الذي اورده على الشق الاول حيث قال وهو ضروري كما وقع يعرض لا يندفع
ما اورده على الشق الثاني لظهوره وهذا لا في فيه قصور وقد عاد الابدا في ظهوره في تقريره هذا السؤال حيث قال فاذا
اقدم المؤثر في ذلك الشيء الا ترى ما ذكره بالقول لا يظهر محصل فصيح لا يكون له نفع قوله فنقول
العلة التوبية المستقلة بعد الغير فلو العلول الاخير لا يجري ان العلة التوبية المستقلة بالغير لذلك المعلول لسبب محوج
الممكنات الصرفة بحيث ما فوق المعلول الاخير الغير النهاية ما ذكره لانه المتصف التاثير فيها قوله فان قيل
المراد به اي بالمؤثر المستقل عام المؤثر في الجميع فيه وبعد اهذا اصح الاخير المذكور آنفا قوله هو العلة التامة اي

أي قام التأثير في شيء ما يؤثر في السلسلة قريبا وبعيدا ط سيد ره والا ولا لا يبدأ العلة التامة هكذا اي لا في قوله

لا يخفى تشبيه ما يتوقف عليه المعلول كما اشتبه ره

فاعلة التامة اي في شيء اي ولا يكون التفصيل الذي اورده المص هنا لكيد كيني نفع فتدبر قوله فاما ان يتوقف

المعلول الاخير مرتبة سلسلة واحدة فهو سلسلة واحدة او لا فيكون يتوقف المؤثر القريب التام ما فوق المعلول الاخير على

سلسلة واحدة هكذا انقطع عنه والا يتوقف فهو على انه اي ما لا يتوقف سلسلة واحدة قوله او يتوقف على السلسلة

باسرها اي يكون يراد به ان يكون المؤثر التام في ما يتوقف تلك السلسلة باسرها في حيث الجميع ثم يرجع الى ما ذكره

اولا من ان يكون المؤثر التام ما فوق المعلول الاخير مرتبة سلسلة واحدة لا يجمع تلك السلسلة في حيث يتوقف

قوله الا سلسلة ما فوق المعلول الاخير مرتبة لا فاصلة بينهما الا ما فوقه ونفي العقل وكيف الذي اراد بان يكون المؤثر التام

في واحدة من تلك السلسلة ولا يخفى ان اذا اريد بالمؤثر التام جميع ما يتوقف عليه المعلول كذا اذا اريد بالمؤثر التام

تلك الاجزاء وما كان وجدا بل القول لا يخفى الا اذا اريد بما ذكره اولا من انه لا يكون احاد مستند الا اليه او اما مستند

اليه اولا الا ان يقال انه قوله وانت خبير حاصله لما فيه بانه لكن هو الذي ليس على ما ينبغي ان يكون له حقيقة اي

في حقيقة هذا القائل وهو يكون اي في يعد السبيل قوله واعلم ان الشريف العلامة قدس سره اي الا ما يجمع طريقا على

صح لا التقرير الطريق السابق لان التفاوت بينهما اكثر مما كان بينه وبين من طريقا على صحة قوله لا تنفك وصح لصلاحيته

المتعدة فهذا ما كان اي ما فيه من ان الممكن لا يوجد الا بالوجوب لا بالوجوب الا بالممكنات وهما وفيه كلام

يقبح بحسب الظاهر اما الاول هذا الطور وراء الكلام العقل قال قوله وما يحتاج الا علة موجودة بما يتبع علة

في موجودة لا بد من علة فاعلية وان العلة الفاعلية للوجود لا تكون موجودة وفي هاتين المقدمتين قد تقدم

الكلام عليه قوله فهو العلة التامة فيكون العلة التامة لشيء جميع ما يتوقف عليه الشيء فيكون فيما ما واعلم ان العلة التامة فيكون

لا يخفى ان هذا الاخير فضلا عن الفضل الفاعلية لا يمكن اي احتياج الى

فضل الفاعلية او وجوده ثم يكون ايضا لا يخفى ان الشيء

فائدة في العقل فيكون عليه تبيين اي

كلما في الكون وهو اوجال

اوعلوس في مرايا او ظلال

لما هو المشهور فيما بينهم والفاعل يعني فيه ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتأثير او لا ويكون الامور فيما بينهم عند لهما معا

مجامعة لتلك الامور التي يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتأثير او لا وتلك الامور فيما بينهم عند لهما معا

له فيكون هو العلة التامة وهذا مشتق ظاهر البطلان وله شك ان الفاعل المؤثر في واحد وله قيد بالفعل

على الوجه المذكور لا يكون عين هذا الشيء وذلك بين فانعدام بناء على علة تامة وانها العلة الفاعلية المستجمعة

لجميع ما يتوقف عليه المعلول مجامعة اليه المعلول كما ذكره قدس سره اولا وله شك ان الشيء على نفسه بهذا المعنى

بين البطلان والعلة التامة لو كانت عين ذلك المعنى لكانت متقدمة التقدم والقول بانها على انها مجامعة بين الجزاء او يعني

اي ولا فانه تصور لكن الشيء محتاجا الى شيء آخر بدون ان يكون الشيء المتقدم على الشيء الاول والتقدم قدس سره كما يمنع

تقدم العلة التامة على المعلول كذلك لمنع لو تقدمها على المعلول بمعنى المتعارف ولو بعد من التفريع بعلتين ما بعد الخ

لا يخفى الامر عليه ولا تدري بيان النفي من قدس سره وقد يكون له نفعا هنا ما ذكره في بيان على العلة التامة

على الامر عليه وعلى سبيل الجزاء طلبا على العلة القريبة ثم يرد عليه ان العلة المستجمعة جميع ما يتوقف عليه المعلول

على الوجه المذكور لا يكون علة تامة بعقيقة ثم لا يكون لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها فلا يخفى ما ذكره من ان العلة التامة

لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها لان العلة التامة لها اخذت بعقيقة بين عليه ان العلة التامة لا تكون لبسيط كذلك ولا

اخذت مجازا بمعنى العلة الفاعلية المذكورة فلم ان المعلول لا يتوقف على ما هو خارج عنها وعلى حد ما يقال

المراد انه اذا نسب الحد الثابت الى الحد الاول فيلحق اما ان يكون في الحد الاول او خارجا عن الحد الثابت سواء كان

ذلك الامر الخارج عن الحد الثابت معتبرا في العلة الفاعلية لهذه الامور المعتبرة معها او لا يكون له دخل في العلة الفاعلية

في الحد الاول الى العلة الفاعلية والى الامور المعتبرة معها الخارج عن الحد الثابت فاما ان يكون الحد الاول اي

العلة الفاعلية والامور المعتبرة معها تمام الجهة الثانية فهي لا تكون علة لنفسه وهو قطعي لا شك فيه او بعضها فيكون
بعض الجهة الثانية وهو العلل الفاعلية والامور المعتبرة ومعها علة بجميعها وهو ايضا على الاول العلة الفاعلية على الثاني
الذي ذكرها اعني ان لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها اي عن العلة الفاعلية وعن الامور المعتبرة معها او الجهة
الثانية موقوفة على الامر الخارج في الجملة البعض وهو البعض الاخر وعلى هذا يندفع المنع الذي ذكره لان العلة
الفاعلية لما كانت مأخوذة مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتأثير او لا فمنع ان يتوقف المعلول
على ما هو خارج عن العلة الفاعلية عن جميع ما يتوقف عليه المعلول كما لا يخفى وبذلك اندفع ايضا ما اورده المص كما يخفى
فيما اورده وهو انه لو سلم انه يمنع اشتراط ان يكون موجود العلة فاعلية موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول سواء
كان شرطا للتأثير او لا لكن المعلول المركب من العلة المادية والصورية مثلا لا يتوقف على تلك العلة الفاعلية
لانه يعني ما يتوقف عليه هو العلة المادية والصورية وجميعهما غير المعلول اذا اخترع العلة الفاعلية لا يحتاج
المعلول اليها ولا يلزم احتياج المعلول الى نفسه ونقول عليه ايضا ليس هو ما قيل في ان العلة التامة وفي
تقدمها على المعلول فلا نمنع في العدم اعني عدمها الى ما ذكر فيه قوله فلنا العلة التامة لا تقدم لها على المعلول
فلا معنى ما يتعلق به وانه ما قرره من صريح في عدم هذا الكلام ليس في العلة التامة بالمعنى المذكور المراد
بما لا تقدم فيه على ما فيه والعجب انه اورد هذا المنع اي قوله اولى وقع الهدم اي عدم ما فيه فتذكر قوله فان
اكثرية التأثير لا يقتضي هذا لا يدل على ما ادعاه من ان هذا اعجب مما ذكرها الاخر على الفطر قوله واما
ما فوقه الا الواجب هذا الذي يدل فيه لانه لا شك في ان سلسلة المعلول الاخير الى الواجب يحتاج الى الله
الاخير بعد تحقيق ما فوقه على تمامه لها قوله بل ايضا اي كما في ايضا فيه ما مر قوله ويلزم منه عدم دقة

دقة قولها في العلة التامة فيه يعني ان يقال اذا كان بقية الامور آخذ اخذا في العلة التامة فيكون العلة التامة بالجهة الثانية
في نفس تلك الجهة مع اوضاع في عنها وهذا كالشق الاول الذي ذكر فيه هذا الحق لزوم تقدم الشيء
على نفسه بمرتبتين وكان ذلك بناء على تقدم العلة التامة فلزوم التقدم مرتبة واحدة كما لا يقبل المنع كما
لا يخفى قوله ضرورة ان الفاعل المستقل المؤثر في الوجود وان لا يكون موجودا فقد حصحت ما فيه قد يكون
وذلك الا والموجود الذي هو عين جميع الممكنات لا يكون ممكنا فكيف فيما سبق ما يدل نفعا قوله فلا تغفل
ويمكن ان نسب الجهة الثانية وهي جميع الممكنات الا العلل الفاعلية بعد انفسها بدون اعتبار الشرائط كما
سيذكره المص وهذا اشارة منه الى ان لا تقرر البرهان بوجه آخر وهو ان يقال اذا اعتبرنا العلل
الفاعلية انفسها بلا اعتبار الشرائط جملة واحدة واخذنا الممكنات جميعا جملة اخرى ونسبنا الجهة الثانية
الى الاولى فلا يخلو اما ان يكون في الجهة الاولى او خارج في الجهة الثانية اولى اما كونه فخارج فان الشق الاول
في منع فيما يكون الامور الزائدة معتبرة في العلل الفاعلية انفسها وينبه على ما يكون الامور الزائدة معتبرة في الامور المعتبرة
مع ما في الشق الثاني وهذا لم يتم البقية الاولى ولكن تفاوت بين ما في الكتاب وفي هامشها ظاهرا بالتأمل
القادر قوله اقول الاستاذ ابطال الاولية هنا بشيء من الوجوه ليس كما يتراءى من التفاوت بين ابطال الاولية هنا
بالوجوه وبين ابطالها هناك بانها مردودة بانه شيء عليها هنا لا هناك وهذا ذكره في الوجه الاول بقيد ذلك لا ما ذكره
في الوجه الثاني وانه بعينه كما سبق تراه قوله وقد عرفت بطلان الثاني على الجمع في الاولى اما هنا فسند آخر منع
لان علة الجزء اولا بل يكون علة ولو ظهر وجوده هنا لا هناك مع ان السند اليها على الحد قوله ويمكن ان يوجه

بما يندفع عنه اذ هذا الكلام لم يوجد في بعض النسخ المنقولة عن خط المص ولكن يخفى انه ما كان غرضه من العبارة تكثير الكلام
ذلك من حيث هي قوله فيتبين بها اي يعرفون به قوله فذلك اي هذا ما هو ما سوى وفيه منه قوله فلو نظرنا عن المعلول
بطل كلامه العلة التامة كما يدل عليه تقدم تعريفه قال ره لو كانت العلة التامة عين المعلول لكان انما على
المستقل بالمعلول والكلام على تقدير استلزام ذلك وقد علمت ان العلة التامة عين المعلول اعني بوجوده كما يدل
الفرق الذي لا يتبين بما ذكر فيما سبق قوله ولما لم يكن المعلول الا عين وجوده لكن راجعا الى الجزء وانه مقارن
وعدم علية المعلول الا عين شيء من الآحاد لا يستلزم عدم دخوله وعلة الجزء ليس فلو كم لكن على ان العلة الصورية
ليست بداخلة في العلة التامة الا فيما يعلمها قوله وفي النظر الثاني اشار الى ما يشبه هذا المقام بقوله وهو ان
الجزء بعضا الى موجود لان انتفائه لما يلزم من انتفاء بعض آحاده وهو يباينها موجود وهو مغاير لكل واحد
وكل واحد لذاته فيتبين من عدم العلة التامة فيلزم كون المعلول الا عين خارجا عن علة التامة وهذا النظر يخصص بشيء
العلة التامة كما سيتبين فافهم قوله وفرعه بعضهم الى هذا الوجه المحقق الطوسي كما سيذكره والله ولذا يجعله ايضا
طريقا عاما لا تقرير المطابق السابق قوله وهو ان المؤثر التام القريب على الجزء هو مجموع اجزائه اذ فيه نبذا ناش
من عدم الفرق بين الكل الاخذي والكل الجمعي على ان المجموع هو هنا اما ان يؤخذ بمعنى الكل الاخذي فيلزم ان يكون
كل واحد واحد من الاجزاء مؤثرا تاما في الجزء واما ان يؤخذ بمعنى الكل الجمعي فيلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وايضا
ان المؤثر هو الفاعل والموجد وليس جزء اكثر المركبات فاعلا ولا موجدا لها اعني العلة الفاعلية من العلل
اي الجزء عن المعلول ومنع ان يكون المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه عنه وجودا

وعلتها اما ان يكون نفسها او بعض اجزائها او خارجا عنها والاول والثاني لا يستلزمان تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني في الثالث

لما تقرر من ان العلة التامة الخارجية الحاصلة مع وجود جميع اجزائه ومنه يعلم ان ما ذكره في ابطال الشق الثاني يدل على ابطال الشق

الثالث ايضا وليس في حق الاقسام لهما استناج وجود السلسلة المذكورة لاستلزامها الكل وهو وجوب استنادها الى

عدم امتناع الاستناد اليها وايضا ان نفس تحقق الامور الموجودة ونفس الدهر سواء كانت واجبة او ممكنة تقدم عليها

ذكر انفا ومنه يعلم ان استناد السلسلة الموجودة الى ثابت متقدم بالذات لا يستلزم الاستناد الى كونها ممكنة خرج عن الامر

بل يكفي في كونها ممكنة من حيث هي هي قوله ولذا لا يقول بامتناع الكل عند النظر الى الذات اذا فيقال لا يجب ان يكون الممتنع

الكل لفهم بالنظر الى الذات بل لكونها على نظم واحد واستنادها الى الكل يقول لا يستلزم الامور المعتبرة

اي رجوع الكل الى الذات بل قد يكون وعلى الثاني من الامور المتقدم بالذات لا في هذه الوجوه الثلثة على عدم

الاولوية الكلية لا يجري الا في الاولوية والتقدم الصرفة مجتمعين وعلة على مقتضى ما ذكره سواء جميعا اي انه وجوبا

عليه اولا فيه اولا يجعله والنفي بطلانه من الدليل هذا الدليل ينتقض بانه قوله وهو مغاير لما يجري فيما ان كان ما هو منه

لشيء اما ذاتيا او لازما عند عدم الاتيان بالاسرة المذكورة او خارجا عنها والنفي باطل مما يعلم قوله

لا يكون في الكل عند الله تعالى لا يجب في حق الكل معلولا لغيره فيها وبعد ذلك ليس هو الدليل المذكور فيجب في

بل نقضه وفي الامور الجبر تدبر قوله هذا الوجه لتحقق الشرط اكثر الاولى ان يرجع هذا الفرع واعترض الكاتبي عليه بقوله

الوجه الخاص وله ظاهر يعم التكرار الذي ارتكبه قوله وانه اتفقه بالدليلين المذكورين بالتالي الثلثة حاذ لكن الدليل

الثاني لا يجري نفعا لكونه تمثيليا وفيه انه لم يكن اعتراض الكاتبي للاذعان بجواب الشق الاول الشرط انها

اي بوجود الكل اعتراض الكاتبي اولا وهو قوله واورد عليه

وذكر هذا الاعتراض ضمنه ثم انه بقوله واعترض

عليه الكاتبي كذا افيد ملا محمد بن عبد الله

بحث الطرف الثاني

ابطال الاسناد وانما يجدي نفعا اذا كان مساويا له وذلك ليس كذلك قوله ولو قيل في هذا الوجه الا في فرع المقدمة بما

الحصر ثم وما ذكره في بيانه له بدل عليه قوله لا موجب مستقل والاي اي بان لا يستند في وجوده اي فيكون مستطيع عليه فيه

اذ لو لم يكن المقدمة للفرع في المقدمات السابقة لكان الموجد المستقل والاي اي بالمعنى المذكور لا يليق الكون بالذات وهو

المطلوب الذي وبدا اولا كما سيذكره المص وايضا لو ثبت هذه المقدمة لكان حاجة الى نفي الطرف الاخر في الممكنات الموجودة

لا يكفي للطرف الاخر اعني ما يرتبط عليه بعض النقوض المذكورة فيها سلف تدبر قوله اذا العلة ما يجب وجود المعلول

عنها بالنظر من الاي اذا ومن الاي بوجود تدبر لعل وجه المقدمة نظرية بنت وموضع ما يوضح طرح الدليل فتصل في

ذلك الموضع كما سيذكره في الطريق الثالث مما يجري لا ذلك ولهذا الاولى اذ يذكره ههنا قوله ويلزم منه

امتناع عدم الكل اما الا امتناع العدم من الى العلة اللازم من وجوب الوجود عنها بالنظر الى وجوب الوجود فيها هو

المتقدم وهذا المقام قوله عدم شيء عنها اي كان الى وجود فيه ليس مستحيلا بالنظر الى الذات لا يوجد ولم ما هو فرع

ممكن بالذات فلا يكون نفسه ولا جزءه قوله هذا قريب من الطريق الاول الا انه اذا قرب الى ما تقدم من الفقيه الشريف قدس سره

والمحقق الطوسي فلا يوجد بحيث يطرح على من تدون شيء فيه لا ما تم الكلام اليه قوله ولو لم يكن كذلك اي امتناع الى

موجد مستقل بالمعنى المذكور لكونه في اثبات المطلوب وهو وجود الواجب لذاته فيقال لا يندفع عنه ما يجب وجوده المطلوب اي

من عدم لا يكون الصدور الا الا نفسه او لا حاصل عنها فيتوقف وجوب وجود لتم بعضا او يحصل عنها وهو المعنى بالموجد

المستقل بالمعنى المذكور وهذا لا يتوقف الا واجب الوجود ومتنع العدم لكن هذا اي وجود عند كذلك والفرع المذكور

وهو من اخص الوجود فيه محل اي ذلك يجب وجوده او يمتنع عدمه على الا في المذكور ومن كونه لان وجود الى

وامتناع العدم مثلا ما في صيغة انما اذا قال لا في الصلاة لا يسلم ان ولذا الكذا فيه كان متقابلين وانما

وانما اخذها المص فتقريرها انه لا يمكن تقرير برهان على جهة ما له تفاوت بين ما كيفية اقتناء من قوله في البحث محمد يأخذ هنا
يقال الاعتراض بالمقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب لذاته ضرورة لكن كيف يتفاضر ويتم عدمه و
السخيف بناء على كون العلة التامة المكانية سواء كانت مؤثرة او نفس الصدور اذ المعلول يمتنع عدمه بالنظر الى علته
التامة فاذا كانت العلة التامة عين المعلول فاذا المعلول يمتنع العدم بالنظر الى ذاته فيكون واجب الوجود بناء على
مقدمة المذكورة تامة وقد عرفت بان يكون فعلا في هذا المقام اقتدار قوله والمعلول علة اي ليس هذا الا محض السوال الا
لا الثاني والثالث غير المذكورة مقدمتا الضرورة فهي فعلا قوله وهذا شكل ان تفاضلهما اي كلا من المقدمتين
اولى قوله فقد اعلم ابطال سوء الوجود اي الاولى تركه فهذه بيان بقاء اعلم ابطال سوء الوجود اي الاولى
يقال فقد اعلم ابطال سوء الاتساع بالفعل فانه متقارب لان هو ابدا على الاعادة قوله ويرد
بذلك على الاول تقول اسوء من فيه الى والا فلم هذا الطلوع فيه يعينه الى الاخر على التسلسل وايضا لم اراد الدوام
على القول المذكور او بعضه به والا فقد زاد امر سعد مثل نفوذ جواز كون عدنا ايضا فانهم قوله اما يلزم لو ثبت اي
هذه المقدمة ليست مدار الطلوع المذكور بناء من تدبير قوله فالى الغير وهي والطلوع والوضع اي يتاتى من هذا الطلوع
اذا عرفت فيه عليه بوجهين امدهما اي الاول غير وهي بان يقول التفاوت بين الاولين فيه الغاء اما الطلوع والوضع
بقاء الا ان يقال قوله والطلوع والوضع لا عطف تفسيري لقوله فالى الغير وهي وفيه بعد تدبير قوله او العلة
وقد فرض سعدية قد يقال اذ فرض سعدية لا يكون نفعا وقوله وهذا سعد تحقيقا اشتقاق على سعدية فرض مع انتفاء
علته مدفوع بان يقال هي موجودة لان فرض انتفائها لا يقدح في وجوب المعلول واجب وجوده وهو علته وهما معا
موجودان هكذا ما العلة بالنسبة الى علته وينتفيان فرض لان الاول من عدم العلة والمعلول وعلى هذا يقال اذا انتفى

اذ لا واجبا لا لان عدمه محال لا عدم محال لا بالذات او بالغير فعدم المعلول محال اذ لا وجوده مستند الى الواجب لذاته لا الى الواجب لذاته
الواجب لذاته ولا لا وجوده مستند الى علته اي لا يستند الى الواجب لذاته اصلا لا بالذات ولا بالواسطة فعدمه مع بقاء
علته محال لانه يلزم تخلف المعلول عن العلة الموجبة واما عدمه مع عدم علته فليس بمحال فلا يكون محال الممكنات الصرفة الغير المستند
الى الواجب لذاته سعدية لانه يلزم منه محال فلا يكون وجودها واجبا فثبت له اي بوجود الغير واجب بالذات
او مستند اليه بذاته فيه ذاته فيه اذ لا للصرف فيه الاقتضاء اي بقاء الكل فيه قوله ووجوب ذلك الغير بناء على وضع
المقدم فيه اذ لا انفكاك وجوب ذلك الغير بناء على وضع المقدم لانه مؤدى لمقدم فلا يلزم الا وجوب وذلك لزما
ذكر سيرة الى لزوم الذي ذكره في بيان المقدمة المذكورة في تحقيق بناء بالتامل الصادق قوله فانه لزم شرطا
غير متناهية ضرورة منه الا وضع مقدم لا يمكن عدم انتفائها الا وضع مقدم على عدم وضع مقدم وكيف وهنا
وضع مقدمات غير متناهية وهو الوجوب بالغير بناء على الوضع المذكور وايضا فقد اكرر الكلام في بيان المقدمة
الاولى القائلة بانه اذا لم يوجد واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره وذلك وجوده بيانا لنفاذه فقد قيل لزم وجود شيء
منها لا يتوقف على مقدمة الثانية القائلة بانه اذا لم يوجد واجب لغيره لم يوجد موجود اصلا تدبر قوله وتقرير الاول
التفاوت بين هذا التقرير والتقرير السابق فاحش بحيث ينبغي ان يعد طي منهما دليل على حدة وانت خبير بانه
انتفاء هذا التقرير على مقدمة القائلة بانه ما يجب به وجود الغير يجب ان يكون واجبا محال اذا من الذي في المقدمة
القائلة بانه ما يجب وجوده لما يمتنع عدمه لا يكون موجودا لانه لم يوجد تدبر ثم علم ان الدليل لم يقم على ان
من الموجودات لان العلة الملزومة الحادث الى لا بد ان يكون عادة لانه قديمة والا لزم قدمه وهو خلف وعلى انه لكان وهذا
فقول لعدم علة ذلك اي لا وجود عبيقا ما فرق يمتنع اذ يلزم تخلف المعلول عن العلة الموجبة لكن عدم كان لو وجد الحقيقة بالا

لا يلزم استحالة الشيء لما يمتنع عدمه لما وجد فيلزم تلك الحالة متحققة في نفس الامر فيلزم حدوثها موجودة هف
وفيه ان هذا الطريق ليس قويا فضلا عن ان يكون اقوى الاقوام قوله واذا اقتضت ذلك عدمه اذ اقوى اي فيكون لانه
لا يلزم من مجرد تحقق كسب اذ اقوى الطريقين واوثقهما لان مقدمة القائلة بان الشيء ما لم يجب لم يوجد غاية الضعف ومن
النظريات التي يكتنفها الانظار فيه ثم انه بالنسبة الى الطريق الراجح على ما لم يعلم بعد قوله ولو خفيت اذ الاتفاق ان
هذا الحكم كلية مع الا لكن ولما كان الوهم الكاذب انه لو لم يوجد ولم يجب لذاته لم يمتنع عدم شيء من الاشياء فلا يكون بعد موجودا
اصلا الا ان الدليل كما ذكره وايضا هذا الحكم تنبيه ما ذكر من ان هذا الطريق اقوى الطرق في هذا المسلك وهو ظ
قوله اما الاول فموضوعه ما لا يمتنع عدمه الخ وبيانه انه يقتضي ذاته من حيث هو هو وجوده ومن عدمه اقتضاء تاما ضروريا فان
اقتضى ذاته من حيث هو هو وجوده اقتضاء غير تام ضروري بان يكون وجوده بالنظر الى ذاته كافيا غير واصل الى
حد الوجوب فان كان هذا الترجيح كافيا في وجوده مع ان الحكم الكلي وجوده مع الغير بل كان مستقلا فيه فلا يلزم ترجيح
احد المتساويين ولا ترجيح على الآخر وكذا لا يلزم ترجيح المرجوح ولا ترجيح بين ترجيح الراجح وفي غيره بين وحقيقة
اي لا يلزم هذا المحال لا يستلزم الا تحقيقا ان الاولوية الذاتية لا الاضطرارية الحكمية بل يتصور ويتحقق ذات الاولوية
الذاتية بالنسبة الى الوجود وبين ان ما ذكر مساعد لان موردا لعام كبيع هذه اي اعم ما يجب بكل تفعله هذا الكلام وتنبيه
اي الاول ليس بظاهر من ملاحظة مفهوم الحكم بل بالتحقيق من انظار دقيقة ثم اعلم ان ما يقتضي ذاته بشرط عدم وجوده
اقتضاء تاما ضروريا فان موجود بالاختيار لا امر موجود ولا يتلقى هذا الاختيار ايضا في دليل بتمامه كره وقد سبق
تنبيه صدر الكلام بيضح ذلك فان تعقل وسيأتي ما يتعلق بذلك ايضا قوله فلو تحقق الوجود ضروريا ذاتيا الشيء
ما لم يوجد لم يوجد هذا ثم ان كان ادعى البداهة في ان ما يقتضي الذات من حيث هو هو الوجود لما يقال للمتكلم ان ذات

ذات الواجب من حيث هو هو يقتضي وجوده اقتضاء تاما ضروريا ذاتيا وبوجوده بعلمه والفرق بين اقتضاء الذات
وجودها وبين اقتضاء ذاتها وجودها غيرها بان الاول ليس فرع الوجود والثاني فرعه كما في البداهة من دليل وهو
المقدمة قبل الدور وعليه فيجيء ما يجيء اثبات الواجب لذاته سواء كانت موقوفة على ابطال الدور والتسلسل او بالفرق
بالدليل مشكل ولذا قال بعض العارفين قدس سره الشريف يا اي استدلالا يا اي جوين بوم يا اي جوين
سخن سنى تمكين بود الهي ثبتنا على الصراط المستقيم والدين القويم والنهج القويم قوله لا يبعد فيه بعد تدبر قوله
ولم يرتبط بالسلسلة اذ لم يتوقف وسطها يتوقف طرفاها بالفروق هذا ثم لان الارتباط بها اذ الاشياء مجموعها من حيث
المجموع لا بواحد من آحاد تلك السلسلة فيظن انه يتوقف وسطها وطرفها واذا كان بواحد منها او بكلها واحد منها
فان كان الواجب عليه فانه لم يتوقف وسطها وطرفها والا فلا يسقط ضرورة ثم اعلم انه يمكن تصحيحا يدل على انقطاع السلسلة
المذكورة لا على بطلان التسلسل مطلقا وكذا لا يدل على بطلان الدور كذلك فتأمل قوله فتبين ان على تلك السلسلة
فيتحرك ما فيه فتذكر قوله فان قلت فان يكون موجودا لو امر منها ابتداء لا يلزم هذا عام فرع عليه اذا شاع
الحصول بدون الشيء لا يستلزم ان يكون هذا الشيء موجودا مطلقا فضلا عن ان يكون موجدا ابتداء قوله فيكون
واقعا في نظام السلسلة هذا ايضا فرع من يعلم اذ كان آنفا ولا يكون عليك ان في نفسه فيه وهو انه لا يكون
اشارة الى بعض ما في النوع المذكور قوله فيكون المجموع بدونه وانت خبير بما فيه مما مر آنفا قوله لزم توارد
علتين مستقلتين على معلول واحد لظهور وقوله لان ذلك البعض على من يقول السلسلة فرضا من فرع بان العلة
الموجبة لا يزال ان يكون مستقلة ولو كان فلا يلزم ان يكون كذلك كما في نفسه ما فيه قوله وفي النظر السابق في انه لم
لا يجوز ان يكون علة على واحد من الآحاد وهو الواجب مع ما في قوله ان الا نقطة فقوله يكسب كذلك اي ان علة بعض الآحاد

فلنا ان اراد العلية الاستقلالية فمنع قوله والا لتوقف ظهور الآحاد على وجود الواقع في السلسلة فيكون الحق بدونه
وانما يلزم ذلك لو كان جميع الآحاد في مرتبة وبعض الآحاد وهو ممنوع اذ لا يلزم من نفي العلية الاستقلالية نفي العلية المطلقة
وان اراد العلية بالمعنى الاعم فهي تجميع الآحاد مسلم لكن لا يلزم منه انتهاء السلسلة الى ما اشار اليه وهو ظاهر
النوع قوله والا لكان عدم بعض الآحاد دليل توارد علتين مستقلتين على معلول واحد هم والسند ظاهر وقد اشار اليه
قوله فيستغني عنه بناء على ما مر ان ارادة الفرد بين الكلي والفرد الخارجي والجزئي قوله والبداهة معنا فلا يفيد
قوله فمن ينقطع السلسلة بهذا اليهم لعله اذا تم لزم الواجب علة تامة او ما يكون وحده او مع الضم الذي اراده
المص رجع اليه والله اعلم قوله يقال فيه انه يكون الملفق من هذا المعنى هو رابط التسلسل في العلل المستقلة واما
ايضا التسلسل في العلل المستقلة فغير مقصود بل الى التنبيه على ان يكون قوله فمنفك اشارة الى هذا الاصل
فتفطن قوله لاستلزام وجود موجود ما انت فيه بما فيه من المفسدة وذهاب المقدمات الذي ذكرها وهذا وجه
لزوم الدور والتسلسل على سلوك الطريقة الاولى في القصد الاول قوله فلاستلزام تقدم الشيء على نفسه
وذاته وعلى نفسه لا مفارقة في الظاهر الا من الصورة الدور علة ومعلول معا فلكونه علة متقدمة ولكونه معلولا
متاخرا فظهر الفرق باعتبار ورد الآية هذا يدل على ان العلة مطلقا متقدمة على المعلول وقد تقدم الكلام
مفصلا واعلم ان امتناع الدور اما بالضرورة كما ذهب الشيخ الرازي فاذكر في بيانه تنبيه واما بالاستدلال
فالاول ظ قوله الاول وهذا التطبيق قال في شرح المواقف هو العمدة في ابطال التسلسل في الامور
المتعاقبة في الوجود كالحركات الفلكية وفي الامور المجتمعة سواء كانت ترتيب طبيعي كالعلل والمعلولات او
وضعي كالابعاد والمكان وهناك ترتيب اصلا كالنفوس الناطقة المفارقة وليس متوقفا على ما ذكره

لو كان العلم بالمعلول فيستدل به على ثبوت الامور ظاهرا التي ظاهره وهذا على رأي المتكلمين لا الحكماء
واعلم ان الدليل الاول الذي في سلسلة الممكنات متصاعدة في العلل الاستنادية في المعلولات لا يكون في
قوله قوله فيعتقدون عند بانه هو هو محض لا شك ان من ابتدأ الاعلى لو ليس لتفاصيلها موجودة في
العقل الناقص لعدم اقتدارها بادراكها تفصيلا وامة الا الاجمال فابتداء بنى موجودة فيه تفصيلا
والا لزم عدم علمها كذلك والتسلسل النفس في ليس وكان المنتقلة في غيره في العقول الحيوانية عند
والظاهر لا يدل الا بالمناسبة بصفة بثبوته في نفس الامر من انتفاء فوقها بعدها وبعدها فوقها فلا يدل
موجودة تامة في نفس الامر لان ثبوت شيء فرع ثبوت المثبت له هو المشبه به ثم وانتفاء انتفائها بصفة
ثبوتية في نفس الامر وقريب من الكبرى والانفكاك فان ورود هذا التطبيق لا يستلزم الوجود وذلك
بل يكون بالوجود والذهن في نفس الامر فالمطلوب لا يستغني عن ذكر اللهم الا ان يقال ان الذي المنظم
لا يقول بالوجود الذهني والا لزم عدم كون المعلول موجودا ولا يرى علمهم الا ما اورد علمهم بالوجود الخارجي
الوجود الذهني في العزم المطلق معلول او متصف بصفة ثبوتية او في جميع المعلولات موجودات خارجية وفي جميع
الامور المتصفة بالصفات الثبوتية موجودات خارجية مع ان هذا الكلام يقال لك حقيقة ثم لم يستغن الى العلم
لا بد لا يحقق في نفس الامر وقد يوجد امور متعددة بتعدد تلك العلل الموجبة له سواء كانت ذاتية او لا بد لا يحقق
في زمان وجوده قبله لا يعرف والا لزم تخلف المعلول عن العلة الجزئية او تحقق قبل وجود ذاته والاستراحة والطلاع
في علمه الطلوع فيه وهذا في تحقق امور غير متناهية متعددة معا في نفس الامر بدون اعتبار معتبر وترتيب فارض ولا شك
ان هذا التطبيق على تقدير تمام جاريا فيما ولا فرق بين وجود هذه الخارج ووجوده في نفس الامر واعلم

قد تعذر علم بوجه آو انه هو بالكلي اما لزوم الجزئي او لاستلزام العلم والمعلول او فرض عدم وغير ذلك مما يحصل علم الاول وفي نوع
انطباق قاعدة كل الاثنين على الاول الخصوص فيه نوع تعميم محال فلا يلزم من ذلك كما ادعى من جواز ذلك فيما يجوز وعدمه
وعلى واحد من ذلك لم نفهم وايضا بانه اذا كان الجمع محالا ابتداء يكون جمع الجزئي او اقسامها محالا ولم يعلم بالضرورة
ان ما سوى عدم التناقض طريق قوله فاما في الثاني في سبب قراءة الامور المتقابلة في الوجود لا جرم لا جرم الغير المتناهية
منها اصلا الا في الاول وهو الذي فيه فصل وفي الاول الاسلم الغير المتناهي موجودة وهو واحد لكنها موجودة مع الازمنة
المتقابلة الغير المتناهية وبعضها يوجد في كل زمان ذلك كان الاول الاجرام فيه فيسطها الازمنة المتقابلة الغير المتناهية
وهل يكون لانه الفيسطها في الازمنة المتناهية فالاصل الازمنة المطابق العالية متقرر في بعد الاقطار
المتناهية مرة اربعين سنة متوالية على الاتفاق فيه بين قوله ولا تعرض فيه الامور الغير المتناهية مفصلا وهي الابتدائية والمبادئ
العالية كما سمعت وهكذا الى في قوله ولا في الذهن مفصلا وهما ايضا سنقرر ولكن العقل لا يقدر على استحضار ما
لا نهاية له مفصلا قوله لان الزيادة قد يكون في الاوضاع فيه انه لا يخرج ان يكون على واحد واحد من الجملة التناقضة بازاء على
واحد واحد اما كل جملة الزائدة فيها لا يوجد في جملة الزائدة واحد لا يكون في مقابله واحد من جملة التناقضة فيلزم التساوي
بين الجملتين واما لا يوجد في جملة الزائدة واحد لا يكون في مقابله واحد من جملة التناقضة فيلزم انقطاعها لا لا التفاوت
بينهما ليس الا واحد وهذا لان الزيادة قد يكون في الاوضاع والاوضاع ليس بقاعدة في تركيب المقدمات المنتجة
منه ما فيه وقوع على واحد من آحاد جملة التناقضة بازاء على واحد من آحاد جملة الزائدة اذا كانت الجملتان موجودتين معا
في الامور الممكنة ولا يلزم بين آحادهما تعاقب والعقل يفرض ذلك الممكن واقعا ويظن الخلف ولا يجوز ذلك الفرض
الا لاحظ آحادهما منفصلا بل يجوز وفرض وقوع هذا الممكن ملاحظتهما اجمالا لا يدركها التطبيق يدرك عن الامور الغير المتناهية

المتناهية الموجودة معا في حق سواء كانت من جهة تتابع الآن في بعض او كانت من جهة التعاقب في نظر الاكمل يمنع اطلاق
وقوع على واحد من آحاد التناقضة بازاء واحد من آحاد التناقض ويستند زيادة ذلك الوقوع وكانت في الذهن فيتوقف على وقوعها
فيه مقصودا وكانت في الخارج فيتوقف على الترتيب ولا يكون القدر في السند بل لا بد من اثبات المقدمة الممنوعة وما ذكره
الخصم من جواز ان يقع آحاد لتنزه من احد بازاء واحد من الاوضاع لا يستلزم عدم اضطرابها وقوع على واحد منها بازاء واحد من
الاوضاع لا يراد لجواز العقل الذي هو الاتمام لما فاتها فيه فيجوز ان يكون بعض مقدماته امورا ممكنة يلحقها التمام
اللازم ولا يكون امتناع الوقوع في واحد الدليل بل انما يتبادر ثبت الاضطرار الذاتي بحيث لا يكون الامور الغير المتناهية
محلا للممكن وقوع على واحد من احد السلسلة بازاء واحد من الاوضاع لكن ذلك مع الا الدليل وكيف يخفى الملازمة ولو سلم
الملازمة فلزم الدليل لانه يكون زيادة الفعل على الحركة في الاوضاع فيلزم الخلف اذ لا يلزم منه الاضطرار الذاتي بعد
الجملة موجود معا قريب من الكمال وايضا لا امكان الذاتي فيه بعد تسليم لانه يجوز وانت تعلم الدليل
على النفي لذلك وربما تسلم فيقول الزيادة بما يكون في الاوضاع يحتاج بعد ذلك قوله والاوضاع اي الاوضاع
عليه ان الاوضاع الآحاد هنا عبارة عن التقدم والتأخر الذاتيين او تعيين بين تلك الآحاد فلا جاز ان يكون الزيادة
في الاوضاع الاوضاع الزائدة في جملة الغير المتناهية الاتفاق المذكورة لا تعلق بالتناقض فيه قوله وعلى الاول اذ لم يسمع
فيه لا تعلق قوله اقول الامور الغير المتناهية وهذا الطلاق منه في عين شرح التجريد لكن فقد الشرف فلا يسرى مع زيادة
فاذا جعل البدن وجود من الجملة مستندا بذلك لا يجوز الا الآحاد الغير المترتبة ناشئ عن عدم التعقل والتدبر في الكلام
وقد سمعت ان ترتب الاعداد كلها ليس كثيرة من الامر الا انه يجوز تركبه من الآحاد فقط فتجد ان عينه توقف بعض الجملة
بعض آخر منها فاما قوله عن موضوعه اهمالا فيه انه يقول يوجد كثرة عن القطع ووجود الزمان المنطبق عليه مع ان ازالتها

ليس بحقيقة في الوجود فينتقض ولم يجب بذلك بل واحد من ما يدل الاعراض لغير القائم اي بحقيقة الاجزاء والوجود مطلقا قوله
وقد تقدم هذا مما نقلوا عن الشيخ قوله تعليله بالتأمل القادر لعل هذا اشارة الى الترديد في الوجود هل يقع
في التطبيق ام لا وقد سبق ما يحكيه كفعا فتذكر قوله وانه فسر الاين اه هذا اعتراض على بعض الحكماء القائلين بحدوث النفس
الناطقة بحدوث البدن واما على من قال بقدمها فلا يرد ما قال ابن جمهور ولم يتعرض الكوراني عن هذا الاعتراض قوله والاخر مقارنة اه
اي الوجود او غير متناهية ازيد غير متناهية سواء كانت الامور الغير المتناهية المتحققة والازيد الغير المتناهية متناهية
او لا لا يظهر الملازمة اه قوله ولما ترتب كيفية الترتيب والاجتماع عند تحقيق معناه اما دلالة تلك الامور على
الخامس ليس كفقد والترتيب والاجتماع اذا كانا متناهيين كانت من الامور الترتيبية الغير المجتمعة في الوجود لا الافلاك
تامل فيه قوله الوجه الثاني هو الاعتراض بعينه قال وتعرض عليه وفيه الاول اه البرهان اه قوله الثالث
اه الثانية اه العبارة ان يقتضي ترتيب البرهان ليس منع بل هو اذا لا يلتفت باذا دخل في الاول واما في الثانية
فقد وجد الاولى في الاول بدون الثانية فلا ما اه يقال لا نزكه مستندا باه عدم الذي المذكور يوجد
اه لا يتوقف الوجود في الاول الا يوجد باذا لم يوجد الثانية فيجوز ان يوجد مقابلة ابو الشعباء باوزانها قوله اولا انه العبارة
وهي الاولى فما معتبر ابه بين هذه العبارة وبين ما ذكر اولا فلا يجب التغيير الا انه العبارة بل نقل الكلام بينهما ذكر اولا
وبين العبارة الاولى في ما بين العبارتين ايضا كذلك لا يخرج عن التأمل للتصفح فيما عن اه تفاوت بينهما في المنوع
التي اورد هاهنا في هذا المقام ما من تغير قوله ولا يلزم من عدم فهو هاهنا الشيء بلا اه هذا الشيء اورده اولا فلا
يجري تفع البيان نفعا وهذا لا يجب قوله وانت خبير بان المنوع الاربعة وهما اورده على اصل الدليل المذكور اولا
وما اورده على العبارتين الثانية على الاصل الدليل من المنوع الثلثة يفيد انه لا يرد عليه شيء منها فلا يصلح ان يعتبر

واعلم

واعلم ان ما ذكره في بيان الدليل عليه ليس فيه ولو دل عليه لكان اه في هذه المنوع لا يتوجه شيء في التقريرات الثلثة لان النظم
بقوله اذا لا يتم
مذكور في طي منها ولا يخفى بيان كل اذا ضاف الى الجزء كذلك في طي منها قوله فتفرق الطبع عليه وعرفت ايضا على انه لا باعث على ارادة
هذا المقام قوله دفعا لتلك المنوع اي النقوض والمناقضات المذكورة في وجه الاعتراض وعلى الخصوص ما ذكر في الوجه الثالث
من المنوع الاربعة المذكورة وقد نقل في الحاشية انه قال المقرر هو العلامة الكوكبي قوله وقس على المعلول الغير المتناهية اعلم
اه في ترتب الامور الغير المتناهية اذا كان بطريق التصاعد كان الشيء من جانب العلة واذا كان بطريق التنازل كان
من جانب المعلول فهذا اذا كان المعلول متوقفا اولا على طلبه علة وكذا فالشيء من جانب العلة واذا كانت العلة متوقفة
اولا وطلب لها معلول وهكذا فهو من جانب المعلول ومن توقف عكس ذلك وانه بلا شيء فالاولى في من تعرض في طلاهم اذا تقرر
هذا فقول برهان النظر بجميع وجوه تقريره بازاء العلل المتسلسلة لا يفيد الانية وكذا في المعلولات المتسلسلة لا يفيد الانية
وقد سبق ان بازاء الامور الموجودة الغير المتناهية المترتبة وضعا ايضا ويوجد احد البرهين واقويهما في طلاهم يعرف تناهيه
تدبر قوله وفيه نظر لان اللازم اذا كانت تهم ان العقل اذا توجه الى واحد واحد من الامور الغير المتناهية على سبيل التفصيل
يجوز ان يكون هذا لكن بعد متناهية منها على خارجه بحيث تكون بعد فلتة في السلسلة الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون
وراء الغير المتناهية عقلا واذا توجه الى الجملة على امور الغير المتناهية بالكيفية المذكورة في الكتاب اولا وذكره ثانيا من عدم
الفرق بين الاستبانة تأمل قوله فلذلك دفع بعض المتأخرين اه يعني ما لا اه هذا التقرير غير تام لا يرد عليه بعض المنوع في هذا البرهان
بهذا الطلاق فيرد عليه ان ترك هذا الدليل وتنبه بهذا التقاريب وقد نقل عنه في حاشية انه قال الدليل الثريف المتقدم
قدس سره في حاشية شرح التجريد انه على مولانا قدس الروح في الهيئة يظهر تحقيقه اي الى تحقيق هذا المقال قوله
وعلى تقرير البرهان اه الكمال يتوقف على التقرير المذكور والتفاوت بينهما بزيادة اعتبار هنا ويترك اعتبار هاهنا

على الآن فتأمل قوله وهذا البرهان يجري في سلسلة المعلولات لكن لا يجري في بعض أقسامها لبعدها عن الأمور الآنية
وضعا اللهم إلا أن يعتبر فيها التقدم والتأخر وضعا وهما متضايفان وينبغي أن يعلم أن هذا البرهان يجري في الأمور الغير
المتناهية المترتبة والمتعاقبة أيضا لأن الأفلاك والأرض فإن كل واحد واحد من معلولاته السابقة وشأنه غير وكذا العلة
والمعلولية متضايفان كذلك التقدم والتأخر وكذلك يجري في الأمور الغير المتناهية الموجودة معا المترتبة باعتبار أزمنة
حدوثها لنفوس الناطقة البشرية على رأي من أخذ البرهان مقوما على أن الكل آن وأنه غير قار إذ مراتب
الأعداد الغير المتناهية موجودة مفصلة في الماء الأعلى ونفس الكل في هذا البرهان فيه أيضا فتنقض على الرأيين
تبكيت قوله البرهان الآخر هذا البرهان أيضا منقوض بالأمور الجزئية فلا تنقض هذا البرهان وغاية الضعف
سخيف قوله فإنه يمكن أن يقال إن هذا وقع وفي صحيح النسخ وسنن وينبغي على ما ينبغي أن يستعمل في المقام الآن يكون
وأيضا يمكن أن يسمع هذا القسم أي هذا سبب الظلام على يوجد السند ويوضح فيه يجد كيف نفع وإنما قال بسبب
الظلام في آخر هذا الكلام لأنه يوهم زيادة إثبات للمقدمة الممنوعة قوله وليست تجري الأولى فيه قوله أو هذا
البرهان مبني على هذا أي على تقدير كونه كذلك لا يتم حجة على الغير هذا أي الكلام في المقصد يتم تنقيح فرائده
إنشاء الله تعالى قوله فالواجب لا يكون أمرا في أول الذات فإن بعض الحقيقة في إثبات هذا المطلب لا نزاع في ذلك
الزمان لو لم يكن وقع في الطرف المرجوح نظر إلى الذات الممكن بأن يكون ممكنا مفرضا ممكنا ولجاز وقوعه نظرا إلى
ذاته فإن زمان طرف المرجوح كطرفي الراجح فنظرا إلى ذاته إذ لا يتصور الوقوع بدون الزمان لكنه لا يكون لمقابلة
مقتضى ذات الممكن وهو زمان طرف الراجح ورده الحكماء بأن هذا إنما يتم إذا كان اقتضاء الذات زمان الطرف الراجح
على سبيل الوجوب أما إذا كان اقتضاؤه على سبيل الزمان أيضا فلا لأن الحكم لا يلزم أن ما يخالف ما يقتضي ذات الممكن

الذات عطف تفسيري لقوله
بعدها يعني

هو زمان طرف الطرف الراجح يعني
فهو زمان طرف الطرف المرجوح

أي اقتضاء الزمان

الممكن أولوية مع بالنظر إليه أي التي إما بوجوب أو جواز اقتضاء الممكن أولوية أحد الطرفين عدم استناد الطرف
الآخر فيقول الحكيم إن الكون لا يكون اقتضاء لتلك الأولوية على سبيل الأولوية وبهذا السبب ينقطع الاختيار وجواز وجود
الطرف المرجوح في زمان طرف الراجح نظرا إلى ذات الممكن لا يلزم اقتضاء ذاته زمان الطرف الآخر لأن الطرف الآخر في وقت وتبقى
الواجب بالجملة لا الممكن بالأولوية فلا ينافي جواز الوقوع وجوبا فتأمل ثم إن هذا السؤال مذكور في حاشية
المحقق الشريف على شرح التجريد ودفعه بأن الكلام في الأولوية أي أصل الممكن نظرا إلى ذاته في ابتداء وجوده
ثانيها وبيانه أن وجود المقتضي لهذه الأولوية يقتضي وجوبها وقوع الممكن نظرا إلى ذاته من غير تعيين الغير وأما أن الممكن
لا يتحقق وجوده إلا بأولوية لأحد الطرفين من غير تعيين فلا يتعلق به غرض لأن الممكن مع هذا الاختلاف وبدونه يحتاج في طرفيه
إلى غير وبذلك يتم الاستدلال بوجوده على وجود الصانع انتهى كلامه قوله أي تقدير تحققها في الطرف الآخر فهو دلالة على
توقف الأولوية على انتفاء تلك العلة وإن من البديهة مرباه قوله الأولى أن لا يتم إذ يتحقق سبب الطرف المقابل لأن هذا
شيء لفظ تخصيصه مذكور في الاستدلال وهي كالكون يتبين عن تنافيه إذ على تقدير تحققها في الطرف الآخر فهو قوله
فإنها أي لا تنفك فإن تلك الأمور ليست متنافية بل متضادة أو متقابلة بالعدم والملكة قوله وما اعتبر الوقوع
هذا يوجد بما يدل على الوجه الثاني كما يجيء والأولى أن يقال الظلام والاقتصار على الوجوه الثلاث لا سند لها قوله ولا يكون
ما في هذا الوجه فإنها تنفي عندنا القوم بعلوا وعند الأشاعرة مرشد أيضا التناقض فإذا أبقوا على ما يلي التناقض
مع انتفائه الوجه أما التخصيص بما عدا العلية أو الوجه الذي انتهى كلامه وأيضا لأن التحقيق أن بعض التناقض هو
وعدم النسبة الثبوتية إلى موضوع الإيجاب والسلب أي الوقوع واللاوقوع باعتبار الأوصاف الخارجية وغيرها أما
هو على أظهر وعدم النسبة المذكورة والإضافة إلى الأمر في الحكم المذكور ليست متعددة في النسبة الثبوتية بل العلة

لما كانت متعددة في الواقع والاوقع فانها تقول وتعدد علة الوقوع والاوقع للتقدم وفي ومنهم ضعف
الوجوه التقدم الزمني اما الاول فلان تخصيص الوضاع في بعض من ظاهر من زوجاته بالنسبة الى الزوجة اذا تعدد بانه وجه
لا يتأتى الوقوع والاوقع الوارد لاجلها واما الثاني فلان تعدد اما الثاني فلان لها لا تكون لبسه باب ولا في الاوقع
لها اثر في اليد قوله والاقدام اذا في لانه مطلقا فقد اوقع البدعة في ازالة قوله ثم لان اتفاقا لما نفي انه اذا كان الاول
الموجب للذي اختار الموجد قوله والثاني اتفاقا لان الاتفاق في ترتيب الاثر يقتضي ان يقدم هذا الذي لولا الايراد
الثالث انه في الايراد الاول قوله وهو لا يتوهم لان هذا الذي يتوهم فرقا لم ان الايجاب ما يجب الوجود مع بقاء النظر
لا ان ارادوا من غير التفاوت الاعم والاخص قد كرر وعلى ضعف قوله ما يتم التخصيص الغير مع ان
يجتمع شرط في ان كذا الى الفعل ان ذكر وهو شرط في التوحيد صيغة قال الحاجة لهذا التكليف فان معنى قولهم ما يجب
الوجود من غير التفاوت الغير ان يكون وهو مستلزم للوجود وذلك لا ينافي الواسطة في الوجود التي ظاهر قوله
لذاته من اطلاق لهم لانه منه وهو لا عدم ثم الاطراد عدم لهم العلة الاولى والمسلوم في محل كذا لا يلزم
فيجب ان يكون عدم ثم الاطراد لا يولد الدور لا يصح مطلقا وعدم لهم الاطراد بالغير وهذا وتقع هنا كلام فورد
في ذلك وهو ان اطلاق لهم لازم بدعوى اطلاق اللازم لمتلزم اطلاق وجود الملزوم لا يلزم وهو ينفي الملازمة
بينهما وهي لان اطلاق الملزوم انما هو بالقياس الى الذات ويستلزم ان اطلاق اللازم بالقياس اليه اذا كان الملزوم لا اطلاق
اللازم بالقياس الى الذات ولا يتوهم ان هذا اقرار بالاطلاق بالاتفاق اذ ذلك اذا جعل الغير بحيث يستوي نسبته الى الذات والى الاول فيه
وملكه فيما لا جاء الغير لا الاطلاق في ذاته بسبب الغير وشأنه ما يتم اذا كان الغير وكيفية شرط التجديد
فاحفظ فانه مزيد قوله فان ما يتم فانه لم يذكر الى الايجاب الكلي عنه مستغنا بالذات الشرط الباري وذلك نظر

ظنه يجوز ان يكون المعلول الاول بتوسيط العلة لا بد لتصحيح دليل قوله واجيب عنه بان عدة العدم عدم علة الوجود بنفي علة
لا يكون المعلول دائرا على عدمه وجودا وعدما وهو وان كان ظاهرا لكنه غير بين الفتح الى الغير وجوده شعة العدم مثل آية
يكون وجوده دليلا على وجوده وعدمه كذلك وجوده آية فيلزم وجود هذا الغير مثل ما لعدم الشيء الاول لكنه ليس لعدمه تأثير
لا بد لتصحيح دليل قوله فعدم عدة العدم يكون علة الوجود وهو مثل ما شبهاه عدمه العدم لما لم يجز ان يتوقف عليه وجود شيء
آية فهذا الوجود عدمه فعدم علة الوجود وهو علة العدم يكون وجودا او مثل ما لعدم عدم ما وهو عدم علة العدم ليس
بوجود ولا مستلزم له وضعه ضعف في الحال عدم العدم لما تقدم الوجود او مثل عدمه وهذا تقسيم ما سيذكره بقوله
وفيه بحث اذ عدة العدم قوله بل في وقوع لا يتصلد وتصور الوجود لا يتوقف على تصور العدم اصلا بكذا وعدم العدم فانه
يتوقف على تصور العدم في بين وذلك مع ظهوره مشهود يغني عن تهم قوله وما ابطل التسلسل ابطال التسلسل في لوازم العلل
انما يظهر اذا لا ترتب اصلا فيه بالفعل قوله وبابه عنه قدس سره او انها ان السؤال الذي ذكر قدس سره هذا الجواب المنع
هو ان يقال التفرع العقلي على ان الممكن محتاج الى الغير يفيد الوجوب بمعنى ثابتة والكثير على ان ذلك لا هاد وفيه بحث
وهو ان الممكن هو الذي اذا انتفى الوقوع قطع الكثير على ان يكون الذات وجوده وعدمه وهو الممكن اذا يكون ما امر بها
لذاته بشرط امر وجودي او عدمي فيا يحتمل الذاتي هو موجود مغاير لذاته هذا الطاهر قدس سره بعبارة فتقرر السؤال
انما يظهر كذلك التفاوت بين هذا السؤال وبين ما ذكره قوله وفي الكثير نظر الاختلاف الممكن اذا في يجب الذي على ايجاب الذات
وجوده والعدم لا تعدد الذات ثم فيه بحث مستقلة وشيء ثم لا محل اختلاف الا وجاء مطلقا واردين فظهر ان اصحاب
الممكن الى اطلاق لهم ليس في التساوي وفي الاعتقاد تقدير الاولوية توهم بحيث ان الوجوب في اصحاب العلة على وجه
بان يفيد الوجوب الطبيعة والكثير فيه يتبين هو الى محل ان هذه بدلا يكون موجودا لان الايجاب في الوجوب والامكان

بشرط الوجود لا لوجوده الوجوب عنده والا لكان الوجود صفة مفتقرة الى غيره فلا يكون موثرا وبديهة
العقل حاكمة بوجوب تقدم المؤثر على الوجود قوله ويلزم ان الوجود الذي شرط انتفاء اثره ممتنع لذاته لا موجود لذاته هذا مع كيف
ولا بد ان يستند الى امر ما لذاته اذ لا يستند الى ما لا يستند اليه واعلم ان المعتبر في الوجوب
ليس معناه المشهور به مطلقا بل توقف عليه الشيء وجودا او عدما قوله وذلك اشارة الى ما فهم من التقييد بوجوده الذي بين
امتناع المانع في نفسه وبين امتناع ما ليس له تعلق بالمانع فان كون علته ممتنع المنع عنه ما يمتنع معه قوله
لحاق الوجود وتكرارها في الموضوعات بحسب ضابطة مشهورة فيها فهم ذكرها صاحب التلويحات وهو ان يكون بين موضوعين اي
يتصف اي شيء من بينهما بوصف ما فهو يشترك اي ان يكون عليه ذلك الوصف اذا فرض لا مجرد ذلك الفرض فلا موضوعين اي
يتصف ذلك الوصف بذلك النوع عرضي فيه ذلك النوع عرضي مرة مع ان حقيقته وهو على ان صفة ذاتية له يكون اعتبارا
لا موجودة في الخارج لكن يلزم التحقق الامور المتباينة الموجودة معا كالقدم والحدوث والبقاء والموجودية والوجوب
والتعين والوحدة وكذا ذات الله فانه موجود لكن لا يمكن ان ينتقل الكلام الى الكثرة بل يلزم التحقق الامور
المتباينة الموجودة معا وهو اي اتحاد الكل مع ذلك لا يشكل لان ذلك الامور المتسلسلة ليس اعتبارا بل اعتبار ينقطع
بانقطاع الاعتبار سواء كانت في جانب العلل او في جانب المعلولات فلو تم ما ذكره لكان التحقق تلك الامور
مطلقا سواء كانت موجودة في الخارج او لا يتعلق بالوجود فانه اشارة الى ما ذكره قوله محصله ان حقيقة الطريق
الثاني ان اشارة الى المسلك الاول وقد عرفت فيما تقدم قوله فهو واجب عنهم فيجب ان يكون واجبا عندهم مع
افتقار الى ما لا يستند اليه وان نافى الوجوب بالذات بالاتفاق قوله فيتم لا يجتمع تلك الاعتبارات الا عند ذات انت فيه
عاقبة مما سبق قوله لان الامور الاعتبارية مطلقا لا يشترط الوجود لعل هذا على اطلاقه ليس بصحيح لان الموجودات
الممكنة

الممكنة متوقفة على الامكان والاحتياج والتأثير والوجوب التي وجدها في الامور الاعتبارية وقد يجيء جوابه
وما قيل من ان عدم المانع شرط في الوجود في دورة تحققه فان بينات العقل لا تجري في العدم مؤثرا في الوجود
ويجوز ان يتوقف عليه التأثير فيما يتوقف على الوجود فهو ممكن لا يتوقف صفة الاثر ووجود الاثر في حيثية
وجوده فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة وفي حيثية عدمه فقط كالمانع وفي حيثية وجوده وعدمه معا
كالمعد لان الذي يدفع عدمها الطارئ عند وجودها ويمكن ان يكون في الشيء الواحد جهتان بل ذات واحدة
اشارة الى ما فصلناه وبيانه على تلك الاعتبارات قوله بل الوجه ان يسلم ما فيه قوله على ورد عليه ان يجعل
الايجاد الاول ايضا كالايجاد على اشتراك قوله وهو في حقيقته يعود الى التعريف والمراد فيما كان الوجوب هنا
بالنظر الى الاولوية المستفادة الذات وهي تعالى بالنظر الى الذات ولذا لا يترتب عليه بعض الايجادات المذكورة
هناك قوله ضرورة جهة لمقتضاه يقع بالذات هذا الجائز اذا وجب لا يكون المقتضى ثانيا معلولا على وجه
واقتضاء جميعهما بالذات لذلك كما تقدم قوله وفي جوهره مستلزم هذا الجائز اذا كان اقتضاء الذات
بالجائز الطرف الراجح عين الوجوب اما اذا كان اقتضاؤها على الرجحان ايضا فلا يكون الجائز يقع
ان في جوهره اذ لا ذات مستلزم لا امتناعه ولا ذات لا يوجب فلا يكون اقتضاء الذات
الرجحان عين الوجوب ايضا فلا يكون واجبا وكذا مقتضاه وهو الجوهر واذا لم يكن الجوهر
واجبا لا يكون الطرف المرجوح ممتنعا هذا نظر ما اورده المص على الدليل الذي اقتنع بعض المحققين
لا تقضاء اولا الجائز تفصيل ولو سلم فلا يدل على الامتناع الذاتي وامتناعه مطلقا مستلزم
لوجوب الطرف الآخر لكن الوجوب الذاتي فتامل فيه قوله لان امكانه وقوع على طرفه

فيه انه لا يتوقف امكان الوقوع على امكان توقف الوقوع على الامكان قوله ويمتنع لا يتوقف الطرف الموجود على ما هو
بهذا الامتناع انما هو بشرط الوصف الا وزان او وصفا الذاتيا كذلك لوازم وصف الموجود وزان تحققها ضروريا
والوجوب اللازم لهما والوجوب بشرط الوصف المذكور في الطبيعة انما هو الزمان فتدبر قوله وهو ايضا على ان هذا
يبنى على ان امكان الحكم كما هو المشهور لكن عدم العقل الاحكام او لامكان عدم يسمى كليهما وواقعة مع
قوله قلت بعد الثبات ان الايكون اما الطرفين او لم لذاته بل لغيره فلا ذاتي لهما فيه فيثبت شيء التي يدعى ان تحقق
التساوي هو الاعتبار الى الحكم لا يجوز ان يكون ذلك الحكم عدم سبب الطرف الآخر فان تمسك في تعيين عدم الزوال
قوله الحكم بالتغير في الوجود بدون في موثر موجود مطلقا على ان ما هو العلة الفاعلية عدمه بين في سلوك كلا ذا
غيره من العلل وان غير العلة الفاعلية لا يكون علة تامة لكن دفعه على تقدير الاولوية بجهة التعبير الفعل فيقال اذا
ثبت الاعتبار الى الوجود اعتبار الى الموثر موجود كذلك المقدمتان قلت بداهة العقل لا يكون بذلك التساوي
الطرفين وان موجوده اذ قلت لا يعود ان يقول ثم ذكره على تقدير الاولوية فيما لا يكون على تقدير التساوي
ولا بد لذلك من بيان اشتراط الحكم ان الاولوية الذاتية وما نسبها فيه وفي وقوع الممكن ثم لم يكن اثبات الاولوية
هذا الشيء لا بطلانه كذا لا يكون كافية فيه كما في جاز ان يكون الامكان في هذا الممكن الذي توقف عليه وقوع
الطرف الراجح عدم سبب الطرف الآخر وذلك لانه لا ان توقف الطرف الراجح هو الوجود فيجوز ان يوجد الممكن
في غير ما لا موثر موجود فيلزم الامر المذكور وكذا الى ان موجوده التام غير ان ثبت ان العلة الفاعلية
ضرورية في سلوك وان الممكن لا يمكن ان يوجد بعدم ثبت الاولوية لا يكون الا تحقق له الاولوية الذاتية وهو الممكن
كافية في الوقوع او لم تحقق اصلا فلا يتوقف ثبوت الاولوية على تحقق التساوي الطرفين وعلى ما ذكره ضعف

ضعف كلام المص بنا فتدبر قوله لا يلزم امكان وجود في وقت وعدمه في وقت آخر وانه هذا الدليل لا يجري
في العلل الآثار بالنسبة الى المعلولات فلا يثبت الدعوى الكلية كذا ذكره في شرح التجريد قوله مناف لما قرره
من ان العلة التامة قد يكون بسيطة وكذا ينافي القول بعلية الامكان والاعتبار والتأثير والقول بان الامكان
والاعتبار وما يساويهما موضوع او امر موضوع عند طلب العلم كما في بعض منها ومع ذلك يصدق
تعريف العلة عليها قوله اللهم الا ان يتكلف ويقال المعلول الحقيقة هو وجوب الوجود هذا التكلف بعيد بل مخالف
الواقع قوله وعدم ملازمة لتأثيره اه وكذا يصادم القول بزيادة الوجود مطلقا ذهنيا او خارجيا
والصفات السابقة على الوجود كالامكان والاعتبار وغيرهما وانه يصادم القول بانقسام الموجود
بالجوهر والعرض مع تقدم الجوهر على هذا الوجود الخارجي وان اردت في تفصيل الكلام وارجع الى ما ذكره
في شرح التجريد ولعل يزيد توضيح بما نقرر عليه في تعليقاتنا واعلم ان التحقيق في مادة النقض ان
العلة الموجبة اذا وجدت اولا وجدت معا وكذا الكلام في الصفات السابقة على الوجود قوله بل الشيء
الوجود لا يكون الا الوجود الواصل بمثل الوجود الخارجي فظاهر اه الى الوجود الذهني ليس كذلك
قوله واعلم انه لم يحد الشيخ الرئيس اه يعني انه لم يريد ذلك الاستدلال ولم يدعوا التقديم
فلا يتوجه ما ذكره المتأخرون من التقدير ثانيا نقلا عن القدماء انه ليس بتام عقلا له بالدليل
ولا بالبداهة هذا آخر ما قصدنا ايراده في شرح رسالة اثبات الواجب

60 ult.

61

11

УНИВЕРЗИТЕТСКА БИБЛИОТЕКА
„СВЕТОЗАР МАРКОВИЋ" - БЕОГРАД
II Ц. Бр. 43.684